

ادارة الريف المصري في ضوء الوثائق والدفاتر إبان الفترة

(مارس ١٨٠٥ - مايو ١٩٢٣م) البحيرة وكوم أمبو نموذجاً

مع دراسة أرشيفية دبلوماتية لأحد دفاتر العمد والمشايخ بكوم أمبو بأسوان.

د. محمد مسعود محمد أبو سالم

مدرس الوثائق والأرشيف

كلية الآداب، جامعة المنصورة

مستخلص :

تناول البحث إدارة الريف المصري بالدراسة والتحليل، في ضوء الوثائق والدفاتر إبان الفترة (مارس ١٨٠٥ - مايو ١٩٢٣م)، وانتهى البحث بدراسة أرشيفية دبلوماتية تفصيلية لدفتر قيد أسماء عمد ومشايخ البلاد بكوم أمبو بأسوان كنموذج لما كان عليه حال هؤلاء الذين سيطروا على مقدرات الأمور بالريف المصري، والتي أظهرت أن الدفتر عبرة عن تراجم لهؤلاء الرجال بالتفصيل منذ توليمهم وظائفهم، وما ارتکبواه من أخطاء، وما نالوه من عقاب، وما كان بهم من أمراض، ومقى وكيفية إنهاء خدمتهم، وثرواتهم ومواصفات تعليمهم، والسرقات والعمليات الإجرامية، وحجم الجريمة والمسروقات التي شغلت مجتمع السارقين في ذلك العصر من تلك المنطقة، ثم الوقوف على أهم النتائج المستخلصة من البحث.

تمهيد :

لأمور عده منها: اشتغال أولياء الأمور بالشئون الأخرى الكبرى كالحروب والمعارك السياسية وال العلاقات بالدول الأخرى والتي لم ينتميهم من نشوتها غير اشتداد أصوات صرخ الشاكين وعويل وأنين المتأملين؛ حتى أنه يمكن عزو قيام ثورة (١٩١٩م) إلى أسباب كان من أهمها استبداد العمد والمشايخ والخفر وظلمهم؛ ما دفع الناس إلى التمرد عليهم لأنهم بالسلطة المخولة لهم تحكموا في مقدرات الأمور وأمعنوا في

العمد ومشايخ البلاد هم ميزانها، فإن كانوا نُزهاء استقامت أمرها، وإن كانوا جشعين نَهَمْين اختلت أحوالها، فيما ليت نظارة الداخلية قامت بانتقامهم ممن توسمت فيهم العدل والإحسان ما داموا هم وكلائهم على أرواح الناس وأموالهم، ولقد مثل العمد والمشايخ في فترة من فترات مصر فصولاً من الاستبداد والقهقر، ولم يكن هناك من يجرؤ على رفع عقيرته في وجههم

بعض التفاصيل والعزب، هي العامل السائد جرائمهم؛ حتى أدى ذلك إلى رفت الكثير منهم ممن ثبت عليهم الرشوة والاستبداد، وهذا لا يعني أن الجميع كانوا مستبدین، بل كان منهم الرحمة والباحثين عن صالح المستخدمة في الري هي (٣٠٠٨٤) ساقية، قراهم وعزبهم وحسني السيرة حتى إذا ما (٦٩٢٦) تابوتاً، (٧٥٠٨) شادوفاً و(٤٧٦) عزلوا لسبب أو لأخر جأر الأهالي للسلطات آلة بخارية^(٣).

ومن ثم فقد جاء هذا البحث

لدراسة أحوال الريف المصري، ورجال إدارته من العُمَد والمشايخ والخفر في ضوء الوثائق والدفاتر المحفوظة بدار المحفوظات العمومية ودار الوثائق القومية بالقاهرة، للوقوف على أعمالهم المنوطبة بهم في تلك الفترة، وما سببوه من ألام وأوجاع للفلاحين في الريف المصري، وكذلك الوقوف على من كان منهم ذو مكانة عند الناس بأعماله وسلوكه الحسن، ورصد البحث المنح والنياشين والامتيازات المنوطة لهم، واستحقاقات الخفراء والطوافة، ثم الوقوف على بعض أسماء العائلات وزعمائهم ومراكزهم ورأي الإدارة فهم وثرواتهم المحصورة وذلك بتناول البحيرة نموذجاً، والوقوف على بعض أسماء عُمَد ومشايخ وحلاقين ومائذنین من خلال دراسة دفتر عُمَد ومشايخ كوم أمبو بأسوان، بالإضافة للأمراض والأوبئة البشرية والحيوانية، ورصد الجُنح والجرائم والعقوبات الخاصة بالمواطنين بالقرى

وكانت نظرة حُكام مصر للفلاح ما بين مُحتقر وطامح، فالماليك والجراسة والأتراك والإنجليز كانوا ينظرون إلى الفلاح المصري بعين الزراية والاحتقار، وهم ينعمون بكده وثمرة شقائمه، وفي خضم هذا البؤس والشقاء ظهر عرابي في النصف الثاني من القرن التاسع عشر الميلادي كأصدق مثال للفلاح المصري المكافح المضطهد، الذي شعر بالظلم، وأنف منه، وطالب بالحرية والكرامة، والذي كان مجئه هو وزملاؤه نتيجة رغبة (سعيد) النبوض بالجيش، فجَنَّد أبناء العُمَد والمشايخ وأعيان الفلاحين، وذلك لمiley إلى المصريين، ويقينه بأنه لا سبيل إلى نهضتها إلا بهم^(١)، وعلى الرغم من ذلك لم توجد إرادة حقيقية لتطوير الفلاح أو نقل التقديم الفني له في فترة البحث، بل ترك ليعمل كآلة إنتاج، كما لوحظ أن فلاح الدلتا كان أحسن حالاً من فلاح الصعيد^(٢)، ومن ثم فقد ظلت الوسائل التقليدية العتيقة، فيما عدا

أخرى^(٧)، وكثيراً ما كانت الجهة المسئولة عن تعيين العُمَد تتحرى عنهم، ومن ذلك ما أرسلته مُدير المنيا في (٢٠ أكتوبر ١٨٩٢ م) بالتحري عن السيد أفندي أبو غنيمة عُمدة كرم الشرق بمُديريَّة المنيا، وكيفية سيره وحياته من رُتب أو عدمه، وأفاد مُدير المنيا بأن العُمدة في صحة جيدة، وصحَّ الاسم بأنه يُدعى إسماعيل أفندي أبو غنيمة وعُمره (٤٥) عاماً، وغير حائز رُتب وإنما أخيه الأكبر المتوفى كان حائزاً للرُتبة الثالثة، ونوه أنه رئيس عائلة في غاية الانتظام وسيرته طيبة ومشهور بالجذد والاستقامة ولله ولعائلته نحو (٦٠٠) فدانًا، هذا بخلاف الجاري زراعته خارج الزمام، وليس عليهم ديون، وذكر أنهم من البيوت الشهيرة المفتوحة^(٨)، وكان من أهم أعمال العُمَد والمشايخ الاختصاصات القضائية في بُلدانهم، إلى أن ألغيت في (٣٠/٧/١٩٣٠ م)^(٩)، وفي حالة حدوث مُخالفات خاصة بالأمور الهندسية كالجسور والشُّرُع والبحور فكان يتم إثباتها في محضر يحرره مُهندس المركز ويوقع عليه العُمدة أو أحد مشايخ البلد التي حدثت المُخالفة في دائرته أو أحد رجال البوليس في حالة غياب العُمدة والمشايخ^(١٠).

وكثيراً ما كان يُؤكَّد على المُديريات وتفتيشِي الضبط في الوجهين البحري

والعزب والنجوع، ثم الأحكام والجزاءات التي وقعت على المواطنين المُتهمين للعُمَد والمشايخ بالفساد، والأحكام والجزاءات الصادرة ضد العُمَد والمشايخ أيضاً، وانتهى البحث بالوقوف على وضعية الوثائق والدفاتر من خلال الدراسة الأرشيفية الدبلوماتية لدفتر قيد أسماء عُمَد ومشايخ البلاد بكوم أمبو بأسوان، المحفوظ بدار المحفوظات العمومية بالقاهرة، وذلك من خلال اعتماد البحث على المنهج التاريخي التحليلي والدبلوماسي، وذلك من خلال مراجعة المصادر الأولية والثانوية ونقدها نقداً داخلياً وخارجياً، مع الملاحظة التحليلية الناقدة لتلك المصادر، وصياغة الفروض.

العُمَد (٤) والمشايخ (٥) والأعمال المنوطبة بهم:

نظمت الدولة المصرية شئون العُمَد والمشايخ في العصر الحديث؛ حيث صدرت عدة أوامر وقوانين تناولت الأمور المتعلقة بهم، من نظم تعيينهم وتحديد اختصاصاتهم وامتيازاتهم ومسئوليياتهم^(٦)، وتواترت المراسيم والأوامر حتى صدر أمر ملكي حدد لكل قرية عُمدة وجوز لوزير الداخلية بصفة استثنائية وعند الضرورة القصوى وبعد أخذ موافقة لجنة الشياخات أن يجعل لقرية واحدة عُمداًتين أو يحيط بصفة مؤقتة أعمال عُمدة قرية على عُمدة قرية

الجيزة يعينوا بمعرفة المُديريَّة، ويضع كل منهم على ذراعه الأيمن صفيحة بحسب الأورنيك الذي تقرره المُديريَّة مكتوبًا عليها باللغة العربيَّة والإنجليزية (شيخ خفر الأهرام) أو (خفر الأهرام) ومنقوش عليه نمرته المسلسلة^(١٩).

ولخفارة النيل وفروعه سنويًّا، كان يجتمع عُمد البلاد ومشايخها وأماؤرو المراكز ومهندسوها والباش مهندسين تحت رئاسة مُدير المُديريَّة؛ ليُقرروا مقدار الأنفار اللازمين لخفر النيل كل سنة، ويفرض على كل مركز وكل بلد عدد مُحدد بحسب تعدادهم^(٢٠).

ومُراعاة لظروف البلاد وقت الفيضان كان من المسائل الإدارية التي اعتادتها الحقانية، وبالتالي النيابة العمومية تأجيل نظر القضايا الخاصة بموظفي المُديريات والسير فيها لدى المحاكم الأهلية مُدة فيضان النيل كقضايا العُمد والمشايخ^(٢١).

وعند قبول العُمدة أو شيخ البلد وظيفة عضو في مجلس شورى القوانين أو في الجمعية العمومية يُعتبر مُستقيلاً، والمسئول عن تنفيذ هذا الأمر ناظر الداخلية^(٢٢)، وجازرت العُمد والمشايخ بقرار يصدر من نظارة الداخلية، وفي حالة

والقبلي بضرورة تعيين الخفراء^(١١) ومشايخهم ومشايخ الطوافة فورًا في حالة خلو مكان أحددهم لأي سبب من الأسباب، وصرف أجراهم، ويكون المسئول عن مُراقبة ذلك بوليis القرى^(١٢).

وعند الشروع في عمل تعداد المواليد والوفيات في القطر المصري ومُلحقاته يكون العُمد والمشايخ بمثابة عُمال التعداد سواء كان ذلك في القرى أم العزب، ومشايخ الحارات والصيارة وجميع الأشخاص المعينون لهذا الغرض^(١٣)؛ حيث يتم الإبلاغ عنها وقيدها في الدفاتر المخصصة لذلك، وتحفظ هذه الدفاتر في المُدن بمكاتب الصحة وفي القرى طرف الصيارة تحت مُراقبة المشايخ^(١٤).

وكذلك اعتادت الدولة المصرية طلب كشوف بأسماء عُمد وأعيان البلاد والمراكز في المُديريات المختلفة^(١٥)، وكُلف الموظفون المستخدمون ومهنهم العُمد والمشايخ لإحصاء العائلات وعدد أفرادها بجميع المحافظات والمُديريات^(١٦). وعلى العُمد والمشايخ كذلك تقديم كشوف عن الأراضي المزروعة في بلادهم^(١٧)، ووجب على عُمد ومشايخ كل بلد اختيار النقاط الالزمة لإقامة الزرائب بالأراضي الزراعية ببلادهم^(١٨) كإجراء تنظيمي بحث، وكإجراء إداري تنظيمي كان مشايخ وخفراء أهرام

ونوهوا أن هذه الأعمال تُخالف الدستور^(٢٥)). وكثُرت الشكاوى من تدخل الجهاز الشرطي في انتخابات العُمدة؛ حيث أرسلت شكاوى إلى كبار الأمناء من أهالي ناحية بربمال القديمة مركز ذكرنوس من أن مأمور المركز حرّمهم من حقهم الدستوري في انتخابات عُمدة بلدتهم^(٢٦).

وعلى الرغم من أن العُمدة كان يأتي بالانتخاب، إلا أن الإدارة قامت بتعيين بعض العُمد والمشايخ تبعاً لرضاها عنهم، وفي حالة عدم رضا الناس عن عُمدة ما يقومون بتقديم الشكاوى للخديو، حتى أنه قد يصل أمر الشكاوى للخديو؛ حيث استنجد أهالي كفر سنجق القديم مركز منوف منوفية بالخديو من تعين محمد المهدي عيد عُمدة رغم مرضه بالسل، وادعوا أن هذا العُمدة ربما ينشر المرض في القرية، وبرروا ذلك بوجود بدلاً له شخص معافي اختارته أغلبية البلد أمام لجنة الشياخات بالمنوفية^(٢٧)، وربما يسلك العُمدة مسلكاً حسناً؛ لدرجة أن يجار أهل بلدته بالشكاوى عند إقالته من منصبه طلباً لعودته، ومثالاً على ذلك الطلب الذي قدم من عدد(١٢٦) من عُمد مزارعين وأعيان وفلاحين ومشايخ وحُفراء من أهالي ناحيةبني عشن بمركز ومديرية جرجا في(١٧) أغسطس ١٩١٢م) تمنوا عودة عُمدتهم

قصصيّرهم في تأدية واجبات وظيفتهم جاز لمُدير المديرية الحُكم عليهم بأحد الجزاءات التأديبية كالإندار والتوبيق^(٢٨).

ومن الأمور التي تُظهرها الوثائق والسجلات والدفاتر مسألة إقالة^(عزل) عُمدة أو شيخ من منصبه؛ حيث تبين وجود حالات أنهاء خدمة جبراً، وكذلك وجد منهم من قدم استقالته بإرادته غير عابئ بالمنصب؛ حيث قبلت استقالة شيخ عزبة الظلمات أحمد عوض عبده في(١٥) نوفمبر ١٩٢١م) والذي تولى المشيخة في(١٧) أغسطس ١٩١٧م)^(٢٩)، واستغلت الدولة العُمدة والمشايخ في الدعوة لمرشحهما؛ مما أدى لشكاوى الأحزاب المُناوئة لها؛ حيث قدم حسين بك هلال في(٢٦ يونيو ١٩٢٥م) وأخرون من لجنة الوفد العامة لمُديرية الدقهلية شكاوى إلى كبار الأمناء للاحتجاج على تصرف الإدارة؛ لتخليها عن واجباتها المطلوبة منها وتفرغها للدعوة في جميع أنحاء المديرية لحزب الإتحاد، وذلك بجمع العُمدة والأعيان بصفة مُستمرة وبالطرق الإرهابية والاحتلالية كافة – على حد وصفه - لإقامة حفلات اشتراك فيها رجال الإدارة علناً وخطبوا في الناس؛ لمحاربة حزب الوفد، ومهدوا للانتخابات التالية، وكذلك طعنهم في أشخاص معلومين ووجهاء بمُديرية، والقبض على آخرين لا يؤيدونهم،

صوت واحد لأنه صهر أحد أعضاء لجنة الشياخات، وعدم تعيين مُرقص عبد الله عمدة نزلة البدرمان بمركز ملوى، على الرغم من أن العمدة ظلت فيهم أكثر من (٣٣) عاماً، ويخبرنا بمكانته هو وطائفته بأنهم اضطروا بالقول بأن السبب الرئيسي في ذلك أن عمدتهم مسيحي، وقام بالتوقيع عليه وختموا بأختامهم عدد (٨) مسيحيين (٣٢)، وبطبيعة الحال عدم توفر الفعل الديني ليس بالضرورة أن يتبعه عدم توفر المشاعر الدينية؛ حيث قام مشايخ القرى واعتراضوا على المُبشرِينَ المسيحيين؛ حتى أن جمعيات التبشير تفادت حدوث مشاكل بينهم وبين المسلمين نتيجة لهذه الاعتراضات (٣٣).

وضاعف النظام الإداري بمصر في تلك الحقبة من ضرائب الفلاحين سواء كانت على شكل نقود أم سخرة في الأعمال المختلفة؛ فتم استغلالهم في شق الطرق، وجعلهم مسئولين عن تنظيفها السنوي؛ أي عملية التعقيم لإخراج الطين المترسب القادم مع الماء (٣٤)، وفي ظل هذا النظام كانت جموع الفلاحين تتنزع من حقوقها لتساق في طوابير لزراعة الإقطاعيات الشاسعة الخاصة بالوالى وبشاواته المقربين، والتي ثبتت أساساً من الفلاحين (٣٥)، واستُخدم الفلاحين في إنشاء

جلال محمد جلال، وبرروا ذلك بأنه لا يوجد من يحل محلة في البلد، على الرغم من أن هذا العمدة قد حُكم برفضه وتغريمه خمسة جنيهات (٢٨)، وألت المس أهالي أبي مناع بحري النظر في تظلمهم في رفت عمدتهم في (١٦ يناير ١٩١٦ م) (٢٩)، وقدم التماس لإعادة العمدة محمد موسى سلامة عمدة رمسيس مركز آيتاي البارود بـ مديرية البحيرة الذي خدم (١٧) عاماً (٣٠).

وتوضح الوثائق أن وظائف العمدة ومشايخ وخراف القرى والعزب كانت طويلة الأمد وتوارثها ببيوت وعائلات بعيدة في الغالب الأعم، ومن ذلك الطلب المقدم من أولاد المرحوم سعد بك شديد عمدة قبيلة الحويطات والذي قضى عشرين عاماً عمدة، وذكروا أنهم ست رجال، ومن ثم التمسوا تعيين أخوهما الأكبر عبد المنعم سعد شديد عمدة مكان والدهم أو أخوهما حسن سعد شديد الذي تخرج من مدرسة الزراعة العليا (٣١).

وأطلّ الهاجس الطائفي برأسه مبكراً؛ حيث زُورت انتخابات العمدة لصالح مسلم ضد مسيحي، وهذا ما أكدته القمص جرجس شحاته وأخرون من أسيوط (٦ مارس ١٩٢٦ م) في شكوى إلى كبير الأمانة بإعلان استيائهم من قيام لجنة شياخات أسيوط بتعيين عمدة أزهري حائز على

حملة الأموال المقررة حوالي (١٤٣١) بارة، سُددت على ثلاثة أقساط في قرية خطايرة التابعة للشرقية، وبلغت جملة الأموال المقررة على قرية طهطا التابعة لجرجا كثمن للفلال المقررة عليها والمضاف مال حماية ومال مستجد مقدار (٢٤٨٧١٦) بارة، سُددت على قسطين (٣٩)، مما اضطر الفلاح للحصول على ضرورات الحياة بأن سرق محصول أرضه، وحمل ما استطاع حمله إلى كوهه سراً؛ نتيجة لكثرة طلبات الحكومة المباشرة وغير المباشرة (٤٠).

وكثرت مظالم العمد ومشايخ البلاد، فكان الكثير منهم مُسلطون على الفلاحين تسلط الهواء على النار يضربون ويحبسون وينهبون ولا قانون (٤١)، وعرفت مصر معنى مقاومة الفلاحين للاستغلال والاستبداد منذ عهد محمد علي؛ حيث اتخذت تلك المقاومة أشكالاً متعددة منها ترك الفلاحين لأراضيهم، أو الامتناع عن دفع الضرائب أو الهجرة ومغادرة قراهم أو إهمال حصاد المحاصيل حتى لا يذهب إنتاجها إلى مخازن الباشا، ومنها الامتناع عن دفع الإيجار أو الضرائب، ومنها التحايل على إجراءات الحجر على محاصيلاتهم وممتلكاتهم وما شبيههم وأغناهم، أو حرق المحاصيل قبل حصادها أو في أجراها، أو هروبهم من قراهم وتكون عصابات إجرامية كشكل من

قُشلاقات (٣٦) العساكر الذين أخرجوا من العاصمة إلى الأقاليم وبكل جهات الأرياف؛ ليسكن فيها العساكر المقيمين بالنواحي؛ لتضررهم من الإقامة الطويلة بالخيام في الحر والبرد، واحتياج الخيام باستمرار إلى التجديد والترقيع، فكتبت مراسيم إلى النواحي بسائر القرى بعمل الطوب اللبن ثم حرقه وحمله إلى محل البناء، وفرض على كل بلد وقرية فرضاً عدداً معيناً، فكان يفرض على القرية - مثلاً - خمسمائة ألف لبنة وأكثر بحسب كبر القرية وصغرها، فيجمع كاشف الناحية مشايخ القرى ثم يفرض على كل شيخ قدرأً وعددأً من اللبن، ويلزم بضربيها وحرقها ورفعها، ويتم إمهالهم مدة ثلاثين يوماً، وفرض كذلك على كل قرية مقادير من أفلاق النخيل والجريدة، ثم فرض عليهم كذلك عدداً من الرجال لاستخدامهم في الأعمال المعمارية لنقل أدوات العمارة ولصناعة الطوب اللبن في النواحي المختلفة، وحددت لهم أجرة في كل يوم لكل شخص سبعة أنصاف فضة فقط لا غير (٣٧)، ومن الظلم للفلاح أن يتم الاستيلاء على محصوله كلياً، دون أن يسمح له بأخذ شيء منه، ويحدد أسعارها ثم يصرف له "رجعة" وهي قيمة ما ورده من حاصلات للشون الأميرية بعد خصم ما عليه من أموال (٣٨)، وعلى سبيل المثال فقد بلغت

وأخذ منزله وتعديهم على زوجته ووالدتها وأبنته، بأن ربطوا زوجته وابنته وأمها في الفلقة وضربيهم ليحضرروا حجة المنزل أو خاتم خليل، وذلك في (نوفمبر ١٨٧٩م)، على الرغم من أن هذا المنزل كان قد اشتراه خليل إبراهيم عن طريق مزاد رسى عليه بعد التحقق من عدم وجود أي محاذير ولا ديون على البائعين لا أميرية ولا برانية، وتم توثيقه بالمحكمة، ودفع الثمن نقداً وعداً مع دفع الرسوم الميرية^(٤٥)، وظهرت أساليب أخرى لمقاومة ظلم العُمدة والمشايخ؛ حيث نظمت في ظلّهم القصائد الشعرية مثل قصيدة علي الدرويش التي تضمنت مكائد بعض مشايخ القرى بشرقية مصر ليتشفى المظلومون بها^(٤٦).

ونتيجة للأمية المُتفشية في المجتمع المصري في تلك الفترة ونتيجة للقهر والظلم وفساد الذمم وتلوث يد الإدارة بالرشوة كثرت الحالات التي دفع فيها العُمدة والمشايخ الجنحات الكثيرة أجرأً للكاتب العمومي، أو مندوب المحضر القائم بتحرير محضر البيع، أو العقد، أو الشروط الوقفية، فيكتب الكاتب شيئاً غير الواقع، أو يزور في العقد شيئاً لمصلحة الخصوم، فيشتري الرجل عقاراً غير موجود، أو حقاً تقل مساحته عن المساحة الأصلية بكثير، ويقبل المسكين هذا في حينه بالبركة، ثم يضع الختم أو

أشكال السُّخط على الحياة ونوع من أنواع المقاومة للسلطات^(٤٢)، ومن وسائل المقاومة كذلك الشكوى، وقد دفع الناس لها حتى وصلت لرأس الدولة، ومن ذلك التظلم المقدم لرأس الدولة في (٢٩ أبريل ١٩١٦م) من محمد إبراهيم من جزيرة شندويل تبع مركز سوهاج بمديرية جرجا بأن عُمدة بلده ومشايخها اضطهدوه وضربوه مجرد أنه تزوج من حُرمة اسمها رشيلة، وأخذوا ميراثه^(٤٣)، وفي (١٧ يوليو ١٩٤٠م) أخذ يصرخ عطيه السيد الفحات في كل اتجاه بدءاً بالملك إلى الجرائد، وأخذ يسرد شكاوه بأنه كان يعمل مكوجي وذهب إلى الإسكندرية بحثاً عن رزق أوسع وحينما عاد فوجئ أن عُمدة بلده أخذ زوجته لإرضاع طفله على الرغم من أن عندها طفلة رضيعه فتركها لتموت رغم توصل الزوجة والأم للعُمدة، وقد سلك الزوج كل السُّبل لعرض قضيته ضد عُمدة وقدم شكاوه إلى مكتب الآداب بوزارة الشؤون الاجتماعية في (٢٩ يونيو ١٩٤٠م)، ثم قدم طلباً في (٣ يوليو ١٩٤٠م) لوكيل نيابة المركز ثم نشر قضته في جريدة الأهرام في عددها الصادر في (١٣ يوليو ١٩٤٠م)^(٤٤)، وكذلك شكوى خليل إبراهيم ناصر من مديرية الفيوم من تعدي علي أفندي حسيب مهندس المديرية والعُمدة على شرائي صهره على رمي عشه

للدفاع عن الأخطار التي تُجاههم من اللصوص وقطاع الطريق والغрабان؛ حيث نجد إقراراً مُحرراً من مشايخ وعمد ناحية فرشوط بقنا بتكليف أحمد يونس الغندقلـي بشراء الأسلحة الالزمة إلـهم لوقاية وحفظ أنفسـهم وأموالـهم من اللصوص الذين تـكاثرـت خطـواتـهم بالـناحـية وذـلك في (يناير ١٨٩٢م)، وفي (٢٨ أبريل ١٨٩٢م) أخبر قـنصل روسـيا بمـصرـ أنـ عـمدـ وـمشـايخـ وـخـفـرـ نـاحـيةـ فـرـشـوطـ بـقـناـ محلـ إـقـامـتـهـ تـمـنـواـ عـلـيـهـ أـنـ يـحـضـرـ لـهـ مـائـةـ بـندـقـيـةـ، وـأـخـبـرـوـهـ فـيـ العـرـيـضـةـ أـنـ كـلـ مـنـهـمـ لـاـ يـسـلـمـ بـنـدـقـيـتـهـ إـلـاـ بـعـدـ إـحـضـارـ التـصـرـيـحـ القـانـوـنـيـ لـهـ مـنـ الـحـكـوـمـ، وـأـكـدـواـ أـنـ هـذـهـ اـسـلـحـةـ مـاـ هـىـ إـلـاـ لـحـمـاـيـتـهـمـ، وـلـذـكـ أـجـابـ طـلـبـهـمـ، وـقـدـ عـيـنـواـ مـنـ قـبـلـيـمـ أـخـدـمـ يـونـسـ الغـنـدـقـلـيـ؛ـ لـخـبـرـتـهـ بـتـلـكـ اـسـلـحـةـ وـإـحـضـارـهـاـ مـنـ الـقـاهـرـةـ؛ـ وـلـذـكـ كـتـبـ الـقـنـصـلـ لـوـكـيـلـهـ بـمـصـرـ،ـ وـاشـتـرـوـهـاـ وـشـحـنـوـهـاـ بـاسـمـ قـنـصـلـ رـوـسـياـ بـوـاسـطـةـ كـوـمـبـانـيـةـ كـوكـ،ـ إـلـاـ أـنـهـ عـنـدـ وـصـولـهـاـ تـمـ حـجزـهاـ بـالـقـوـةـ الـعـسـكـرـيـةـ،ـ وـتـقـدـمـ الـقـنـصـلـ لـدـيـوـانـ الـحـرـبـيـةـ مـوـضـحاـ كـيـفـيـةـ الـمـسـأـلـةـ،ـ وـأـنـ هـذـهـ اـسـلـحـةـ طـلـبـتـ مـنـ أـشـخـاصـ مـعـتـرـبـينـ فـيـ النـاحـيـةـ(٥ـ).

وعلى الرغم أنه من الشائع أن يكون حـكامـ الـقـرـىـ مـنـ عـمـدـ وـمـشـاـيخـ أـغـنـيـاءـ وـأـصـحـابـ أـطـيـانـ،ـ إـلـاـ أـنـنـاـ نـجـدـ أـنـ بـعـضـهـمـ

يـضمـ،ـ وـلـاـ تـكـشـفـ لـهـ الـحـيـلـةـ إـلـاـ بـعـدـ أـنـ يـكـونـ الـعـقـدـ قدـ اـسـتـوـفـيـ سـائـرـ الإـجـرـاءـاتـ الـقـانـوـنـيـةـ الـتـيـ تـجـعـلـ مـطـالـبـتـهـ بـحـقـهـ أـمـامـ الـنـاسـ وـالـمـحـاـكـمـ أـمـرـاـ عـسـيـراـ(٤ـ).

وـانـتـشـرـتـ ظـاهـرـةـ السـكـرـ فيـ طـائـفةـ مـنـ الـكـبـرـاءـ وـالـمـتـعـلـمـينـ،ـ وـصـارـتـ تـعـدـ مـنـ عـلـامـاتـ التـمـدـينـ،ـ وـسـرـتـ عـدـوـاـهـ إـلـىـ غـيـرـهـمـ مـنـ الـمـقـدـيـنـ،ـ حـتـىـ قـلـدـ فـيـهـاـ شـيـوخـ الـقـرـىـ وـعـمـدـ الـبـلـادـ فـكـانـواـ شـرـ قـدـوـةـ لـلـفـلـاحـيـنـ وـالـعـمـالـ وـالـأـجـرـاءـ(٤ـ).

وـمـنـ الشـيـءـ المـثـيرـ لـلـانتـباـهـ وـجـودـ مـجـتمـعـ مـدـنـيـ فـيـ ذـلـكـ الـوقـتـ يـدـافـعـ عـنـ النـاسـ مـنـ الـظـلـمـ الـوـاقـعـ عـلـيـهـمـ وـكـذـلـكـ اـقـتـرـاحـ الـحـلـولـ،ـ مـنـهـاـ مـاـ عـرـفـ باـسـمـ "ـجـمـاعـةـ العـنـيـاهـ بـالـشـئـونـ الـقـرـوـيـةـ"ـ،ـ الـتـيـ طـلـبـتـ مـنـ رـئـيسـ الـدـيـوـانـ الـمـلـكـيـ بـضـرـورةـ تـعـيـنـ رـقـيبـ مـُشـرـفـ مـنـ الـمـسـتـخـدـمـينـ فـيـ كـلـ قـرـيـةـ بـشـرـطـ أـلـاـ يـمـسـ أـيـ مـنـ الـعـمـدـ بـقـرـابـةـ؛ـ لـيـقـومـ بـمـرـاقـبـتـهـمـ لـرـفـعـ الـظـلـمـ وـالـطـغـيـانـ عـنـ كـاهـلـ الـشـعـبـ،ـ لـمـاـ لـهـذـاـ الـأـمـرـ مـنـ حـفـظـ الـطـمـانـيـةـ لـلـشـعـبـ وـإـزـالـةـ الـخـوفـ مـنـ قـلـبـهـ وـدـفـعـهـ إـلـىـ الـقـيـامـ بـوـاجـبـاتـهـ الـوـطـنـيـةـ بـرـغـبةـ وـإـلـاـخـاصـ(٤ـ).

وـيـبـدـوـ أـنـ مـسـأـلـةـ الـأـمـانـ فـيـ الـقـرـيـةـ الـمـصـرـيـةـ كـانـتـ شـبـهـ مـنـعدـمـةـ؛ـ لـدـرـجـةـ التـصـرـيـحـ لـلـأـهـالـيـ بـجـلـبـ السـلاحـ وـحـمـلـهـ

بالإحسان إليه بالنيشان المجيدي من الدرجة الخامسة^(٥٢)). والتمس ناظر الداخلية في (٦ ديسمبر ١٨٩٢م) من الخديو الإحسان بالنيشان المجيدي من الدرجة الخامسة لكل من: محمد نافع بك عُمدة دنديطة دقهلية، وحنا أفندي عبد السيد عُمدة دير مواس التابعة لمديرية أسيوط؛ وذلك مكافأة لهما على المساعدة في أمر التحفظات النيلية في ذلك العام^(٥٣)، وفي (٤ شعبان ١٣١٨هـ / ٢ يناير ١٩٠٠م) طلب منح عدد (٤٨) من عُمدة ووجوه وأعيان مُديريات الغربية والبحيرة والشرقية والدقهلية والمنوفية وأسيوط والمنيا وجرجا وقنا والجيزة والقلويية بالرتب الثالثة والرابعة والنيشان المجيدي الخامس والعثماني الرابع والمجيدي الرابع، وفي (٧ فبراير ١٩٠٠م) أُنِعمَ على الشيخ يوسف محمد ناصر عُمدة محلة بشر بمديرية البحيرة بالنيشان، وبعد النظر في حُسن سير محمد شمس الدين عُمدة ناحية رزقة الشناوي الغربية، وكشفه حقيقة حادثة سطو بعد أن كانت مهمته طلب الإحسان عليه بالنيشان المجيدي الخامس، ثم تبين بعد ذلك أنه قد حُكم عليه استئنافاً في اتهامه بالإبلاغ كذباً في حق آخر بالحبس شهراً واحداً ورفعت من عُمدية البلد، وظل هذا الحكم منظوراً بصفة نقض وإبرام،

شك من الفقر والعوز، ومن ذلك ما قدمه عُمد ومشايخ بلاد الجفlek بتفتيش روينة التابع لمصلحة قوميد في الأراضي الأميرية للخديو في (٢٨ ديسمبر ١٩١٢م) أكدوا أنهم وأهالي بلادهم لا يملكون شيئاً من الأطيان قاطبة، ويريدون إعطاء كل منهم عدد من الأفدنى من أطيان القومسيون بزمام النواحي ببلادهم بالثمن الأساسي، على أن يُسددوا بالتقسيط على خمسة عشر عاماً؛ لأنهم خدموا ما ينوف عن (٣٤) عاماً، وقد وقع وختم عليه عُمد النطاف، ورزقة أمابي، وروينة، ومحلة موسى، وعدد (١٧) شيخ بلد^(٥٤).

منح رُتب ونياشين وامتيازات للعُمد والمشايخ والأعيان:

منحت الدولة المصرية الرُّتب والنياشين لبعض العُمد والمشايخ نتيجة لأعمال قاموا بها، وكان يسبق ذلك - أحياناً - تزكيات من نُظار الداخلية ومُديري المُديريات باعتبارهم تحت سُلطتهم والمتابعين لهم؛ حيث بعث ناظر الداخلية لقصر عابدين تزكية من مُدير مُديريتة المنوفية بحق عُمدة ناحية اليهنس رزق الله أفندي سلام، وأوضح أنه مُستقيم ويقوم بوظيفته حق القيام، ومنها أنه أقتفي أثر أحد الأشقياء حتى ضُبط، ولذا يرى مُكافأته

وقد تباينت مُرتبتات مشايخ الخفر والخفر والطوافة تبعاً للمكان الجغرافي، وكذلك تباينت الخصومات التي استُقطعت منهم، وفيما يلي سرد للمُرتبات والخصومات للفترة محل الدراسة؛ حيث حددت ماهيات الخفراء بالنواحي في (مارس ١٩٦١م) بعد خصم (٥%) قيمة مصاريف التحصيل على

الوجه التالي: مشايخ الخفراء يبدأ من مائة وخمسين قرشاً حسب ما تقرره المديرية لكل ناحية، وكلاه المشايخ خمسة وسبعون قرشاً، والخفراء الطوافة ستون قرشاً (٥٩)، وحددت في (أغسطس ١٩٠١م) ماهيات الخفراء والطوافة والمشايخ الخفراء وكلاهم بعد خصم (٥%) مصاريف تحصيل في كل من بنادر مديريات: السويس، المنوفية، القليوبية، مُحافظة دمياط، المنيا، أسيوط، الغربية، الجيزة، البحيرة، الفيوم، أسوان، الدقهلية، الشرقية، ومحافظة الإسكندرية (٦٠)، ثم حددت ماهياتهم بعد تحصيل مبلغ (١٢%) مصاريف تحصيل في أقسام مُحافظة مصر، محافظة السويس، والجهات التابعة لمحافظة عموم القناة، وأقسام محافظة الإسكندرية، ومدينة دمياط ونواحي شطوطها (٦١)، وتم تعديل الماهيات لهم في بندر ميت غمر ابتداء من (يناير ١٩٠٢م) بالكيفية الآتية: يأخذ الشيخ (٢٥.) قرشاً، والوكيل (١٢٠.) قرشاً،

ولذا لم يعلن بما أنعم عليه به عقاباً له وذلك في (١٤ مارس ١٩٠٠م)، وفي (٢٥ مايو ١٩٠٠م) أحسن بالرتبة الثالثة على الشيخ أحمد الجمل من أعيان بندر المنصورة (٤٤)، ومنح الخديو الرتبة الثالثة لكل من: حسن الدرع عمدة أبو زعل بالقلوبية ومحمد سلام سلام عوض (٥٥).

والمنعم عليهم بالرتب والنياشين كانوا يحضرون لسراي عابدين لتقديم الشكر للخديو في يوم وساعة مُحددين وبنظام بروتوكولي معين؛ حيث حدد يوم الاثنين (١٣ فبراير ١٩٠٥م) الحضور بسراي عابدين الساعة (٣.٣٠) لمحافظين والمديرين، وفي الساعة (٤.١٥) للعمد والمشايخ (٥٦)، ومنح لعمد ومشايخ البلاد، ومشايخ الأقسام والحرارات بمصر والإسكندرية ورشيد ودمياط وبور سعيد والإسماعيلية والسويس وأولادهم البالغين امتيازاً بـ لا تُنفذ عليهم الأوامر الخاصة بالقرعة العسكرية (٥٧).

ماهيات الخفراء والطوافة والخصوصات والاستقطاعات:

حدد المسئول عن تعيين ماهيات الخفراء والطوافة ومشايخ الخفراء في القرى والمدن بأن يكون بقرار يصدره ناظر الداخلية وينشر في الجريدة الرسمية (٥٨)،

والطواف(٩٠) قرشاً، والخفير(٧٠) قرشاً(٦٢)، ثم عُدلت ماهيات وكلاء مشايخ الخفر في(يناير ١٩٠٢م) بندر الزقازيق من(١٠٠) قرشاً إلى(١٥٠) قرشاً لكل واحد شهرياً(٦٣)، ثم عُدلت ماهيات مشايخ الخفر في(مارس ١٩٠٢م) بندر الفيوم إلى(١٥٠) قرشاً شهرياً بدلًا من(٢٠٠) قرشاً التي حُددت سابقاً(٦٤)، وفي(أبريل ١٩٠٢م) حُددت ماهيات مشايخ الخفراء ووكالاتهم والطوافه بعد تحصيل مبلغ(٥%) قيمة خصم(٥%) على أن يتناقض الملاحظين(٣) في(ديسمبر ١٩٠٤م) على الكيفية الآتية بعد خصم(٥%) على أن يتناقض الملاحظين(٣) على جنبهات، ومشايخ الخفر(٢) جنيهًا، وكلاء مشايخ الخفر جنبهًا واحدًا، والطوافه الليليين(٨٠) قرشاً، والطوافه النهاريين(٦٠) قرشاً بمركز نجع حمادي(٧٩)، وحددت ماهياتهم في(يناير ١٩٠٥م) بمدينة دمياط ونواحي شطوطها على الكيفية الآتية بعد خصم(١٢%) قيمة تحصيل: (٢٢٥) قرشاً مشايخ الخفر، و(٩٠) قرشاً للطوافه والخفراء(٨٠)، وحددت في(يناير ١٩٠٥م) ماهياتهم بنادر وبلاط مديرية الشرقية على النحو التالي بعد خصم(٥%) قيمة تحصيل: مشايخ الخفر(٣٥٠) قرشاً، وكلاء المشايخ(٢٥٠) قرشاً، وملحوظو الخفر(١٧٥) قرشاً، وطوافه الليل(١٢٠) قرشاً، وطوافه النهار(٧٥) قرشاً(٨١)، وحددت في(فبراير ١٩٠٥م) ماهيات الخفراء ومشايخهم بأقسام محافظة السويس على

الكيفية الآتية بعد خصم (١٢%) نظير مصاريف التحصيل: مشايخ الخفر ما بين (١٥٠ - ٢٠٠) قرشاً، والخفير ما بين (١٠٠ - ١٢٠) قرشاً شهرياً (٨٢)، وفي (أبريل ١٩٧٦ م) حددت ماهياتهم بأقسام محافظة مصر ما بين (٤-٣) جنيهًا شهريًا بعد خصم (١٢%) (٨٣)، وكذلك قيمة مصاريف التحصيل (٨٤)، وكذلك ماهياتهم ببندرأسيوط والحراء بعد تحصيل (٥%) نظير مصاريف التحصيل (٨٤)، وكذلك الأمر في بنادر وبلاد مديرية الجيزة (٨٥)، وكذلك في بنادر وبلاد عزب مديرية البحيرة (٨٦)، وفي (مايو ١٩٠٨ م) حددت ماهياتهم في أقسام محافظة مصر على النسق السابق بعد خصم (١٢%) نظير مصاريف التحصيل (٨٧)، وكذلك حددت بمحافظة السويس (٨٨)، وحددت ماهياتهم في (مايو ١٩١٠ م) ببلاد مركز الواحات الداخلة بأن يتضادى شيخ الخفر (٧٥) قرشاً، والخفر الليلية (٥٠) قرشاً بعد خصم (٢%) فقط نظير مصاريف التحصيل (٨٩)، وفي (ديسمبر ١٩١٢ م) حددت ماهيات مشايخ خفر شطوط دمياط (١٥٠) قرشاً بعد خصم (١٢%) نظير مصاريف التحصيل (٩٠).

الإدارة وأعيان الريف وثرواته:

الإدارة المحلية في الريف تدخلت

عضوياً مع الطبقات المالكة، فالعاملون في الجهاز الإداري هم الذين تحولوا في الأساس إلى كبار المالك ومتوسطهم في القرن التاسع عشر، ثم من بين هؤلاء وأبنائهم كان يتشكل الجهاز الإداري، وبجانب هؤلاء وجدت إدارة طفيليّة على عملية الإنتاج الزراعي والمنتجين الزراعيين قامت على أساس مفاهيم معايير الشعب وبعيدة عنه وخاصة للفلاحين (٩١). وقد وزعت ملكية الأرض الزراعية في الريف المصري حتى منتصف القرن (٢٠ م) لتصبح في يد حوالي (٢٧٦٠) مالكاً موزعة كالتالي: طبقة صغار المالك تشمل من تقل ملكياتهم عن خمسة أفدنة، وكانت نسبة صغار المالك تساوي (٩٤.٣%) من مجموع المالك يملكون حوالي (٣٥.٤%) من الأراضي، والطبقة الثانية طبقة متوسطة، تتراوح ملكياتهم بين (٥٠ - ٥٥) فدانًا، نسبتهم (٥.٣%) من مجموع المالك، يملكون نسبة (٣٠%) من مجموع الأراضي الزراعية، والطبقة الثالثة طبقة فوق المتوسطة تتراوح ملكياتهم ما بين (٥٠ - ١٠٠) فدانًا، نسبتهم (٠.٢%) من مجموع المالك، يملكون نسبة (٧.٣%) من مجموع الأراضي الزراعية، والطبقة الرابعة طبقة كبار المالك تتراوح ملكياتهم ما بين (١٠٠ - ٢٠٠) فدانًا، نسبتهم (٠.١%) من مجموع المالك، يملكون نسبة (٧.٣%) من

بالمحاكم الأهلية		
	٥٠٠ - فدان	- عائلة الرومي ← أفالقة
	٥٠٠ - فدان	- عائلة العيسوي ← زاوية غزال
	٣٥٠ - فدان	- عائلة منسي ← زاوية حمور
	٢٥٠ - فدان	- عائلة أبو فراج الطنجي ← الحلفاوية
	٢٥٠ - فدان	- عائلة زيد ← زرفون
	٢٥٠ - فدان	- عائلة الصفطي ← عزب قايل
	٢٠٠ - فدان	- عائلة عثمان ← الصفاصيف
	١٥٠ - فدان	- عائلة نعيم ← قراقص
	١٥٠ - فدان	- عائلة دريك ← دريك
	١٠٠ - فدان	- عائلة رحيم ← حفص
	٥٠٠ - فدان	- عائلة بلبع
- محمد الوكيل باشا ← عضو مجلس الشيوخ المُتحل - محمود محمد الوكيل ← عضو مجلس المُديريّة المُتحل	٥٠٠ - فدان	- عائلة الوكيل

مجموع الأراضي الزراعية، والطبقة الخامسة طبقة عليا من كبار المالك تتجاوز ملكياتهم (٢٠٠) فدانًا، نسبتهم (٠.١%) من مجموع المالك، يملكون نسبة (٢٠%) من مجموع الأراضي الزراعية (٩١)، وفيما يلي بيان بالعائلات وثرواتهم وزعمائهم ورأي الإدارة فيهم بمديرية البحيرة (٢٣ جمادى الآخرة ١٣٤٠ هـ / ٢٠ فبراير ١٩٢٢ م) كمثال لباقي المديريات في القطر المصري (٩٢):

أسماء العائلات	ثروتها	بعض زعمائهم ومرافقهم ورأي الإدارة فيهم
مركز دمنهور بقراه وعزبه	- ١٠٠٠ فدان + محلج + عقارات	- خيري نوار بك ← عمدة وخارج جامعة أكسفورد - إسماعيل نوار أفندي ← عضو مجلس النواب المُتحل
- عائلة نوار بنديبة ←	- سيد عيسى نوار ← عضو مجلس المُديريّة المُتحل	- سيد عيسى نوار ← عضو مجلس المُديريّة المُتحل
- عائلة السلانكلي عزبة السلانكلي ←	٨٠٠ - فدان	- مصطفى محمد عوض أفندي ← عمدة وعضو شياخات
- عائلة عوض شرنوب ←	٧٠٠ - فدان	- أحمد أفندي محمود الشرقاوي ← قاض
- عائلة الشرقاوي سكنيدة ←	٦٠٠ - فدان	

	٧٠ - فدان	- عائلة عاصى		- محمد محمد الوكيل ← عضو مجلس النواب المُتحل		
	٨٠ - فدان	- عائلة الغزالى			٢٠٠ - فدان	- عائلة الجيش
	- عقارات	- عائلة عبد اللا			١٠٠ - فدان	- عائلة الحرفة
	- عقارات	- عائلة إدرiss				- عائلة يونس - فدان + وابور حليج
	- عقارات	- عائلة رباع			٢٠٠ - فدان + وابور حليج	- عائلة غزال
	- عقارات	- عائلة أباظة			٦٠٠ - فدان	- عائلة سعد
	٤٠٠ - فدان	مركز شبراخيت - عائلة محمود ← الرحمانية			٥٠٠ - فدان	- عائلة الشاعر
- محمد خليفة محمود أفندي عضو مجلس المُديرية المُتحل ← وفدي لكنه لا يأتي بعمل إيجابي	٣٠٠ - فدان	- عائلة الدفراوى ← الدفراوى		٤٠٠ - فدان	- عائلة الكاتب	
	٥٠٠ - فدان	- عائلة الدبيب ← الريدان وابتوك		٣٠٠ - فدان	- محمود العبروك أفندي ← ناظر مدرسة الصنائع بدمنهور	
- محمد عبد العاطي خليفة أفندي ← محام عضو مجلس المُديرية المُتحل ← لكنه لا يأتي بعمل إيجابي	٣٠٠ - فدان	- عائلة خليفة ← جزيرة تكله		٣٠٠ - فدان	- عائلة الزرقا	
	٢٠٠ - فدان	- عائلة أبو شلوع ← أم حكيم			٢٠٠ - فدان	- عائلة الخواقة
	٢٠٠ -	- عائلة			١٥٠ - فدان	- عائلة الحوفي
					١٠٠ - فدان	- عائلة العوشى
					٦٠ - فدان	- عائلة الرومى
					٣٠٠ - فدان	- عائلة دعبس

		بasha		الجمل ← أمرى
	٢٠٠ - فدان	- عائلة مخيون ← أو الغزر		٢٠٠ - فدان - عائلة ناصر محلة ← بشر
	١٥٠ - فدان	- عائلة جاب الله ← القروى		١٠٠ - فدان - عائلة صالح فرنوبى ←
	١٥٠ - فدان	- عائلة داوود ← دسونس		٨٠ - فدان - عائلة رفاعي القمونية ←
	١٢٠ - فدان	- عائلة فتحى بركة ← غطاس		٦٠ - فدان - عائلة ندا محلة ← بشر
	١٦٠٠ - فدان	مركز كفر الدوار		٦٠ - فدان - عائلة الأنصارى ← كفر السانى
		- عائلة بسىونى حجاج ← الكريون وكوم الظرفية وكوم البركة		٢٠٠٠ - فدان - عائلة أبو حمص
	١٢٠٠ - فدان	- عائلة علام ← البسلقون		١٦٠٠ - فدان - عائلة خيري بasha ← ستواى
	١٠٠٠ - فدان	- عائلة عامر منشأة ← عامر		٤٠٠ - فدان - عائلة أبو طالب ← محلة كيل
	١٠٠٠ - فدان	- عائلة شعلة ← كوم الظرفية		٣٠٠ - فدان - عائلة حبيب ← بركة غطاس
	٤٠٠ - فدان	- عائلة مرزوق		٣٠٠ - فدان - عائلة ماضي ← بطروس
	٤٠ - فدان	- عائلة هيبة ← العالى		٢٠٠ - فدان - عائلة أبو سعده ← روضه خيري
		- عائلة		
- محمد مبروك هيبة ← عضو مجلس المديرية المنحل ← محايده(وفدى). -	...			
- السيد على				

وبتحليل البيان يتضح وجود أسر بعينها استحوذت على ثروة البلاد من أراضي وعقارات ووسائل إنتاج، وبالتالي على الوظائف المرموقة بالدولة، وكذلك نالوا حظهم من التعليم والسفر للخارج، وقد مارسوا السياسة بشكل أو باخر فكان منهم الوفدي المُتعصب، ومنهم من وصف بأنه محابٍ، ومنهم من وُصف بأنه هادئ أو بأنه إيجابي أو غير إيجابي، أو بأنه معارض، وقد توصف حالته الصحية مثل: أنه مصاب بالشلل أو ما إلى ذلك، أو يوصف وضعه المالي بأنه مُفلس، ومنهم من ارتمى في أحضان النظام لماربه النفعية، ومنهم من عارض النظام بشرف، ومنهم من لا إلى هؤلاء.

أنواع الجزاءات الموقعة على العمد

والشيخ وأسبابها، والأجزاء؛

تمثلت الجزاءات الموقعة على العمد والشيخ في كونها عبارة عن: إنذارات للتأخر أو الإهمال في تلبية طلبات الإدارة، أو التسبب في تأجيل تنفيذ حُكم أو لعدم الإبلاغ عن وفاة نفر أو لعدم إخطار المركز بأنه قد تم التصريح لموظف بإجازة (٤٤)، ومن ذلك المحضر المحرر ضد أحمد طلبه فتح الباب عمدة منشأة الدبان مركزبني مزار بمديرية المنيا في (٢٦ سبتمبر ١٩٠٠ م):

الطاهاوي المُغازي ← سيدى غازى		
- عائلة طوبة ← كفر الدوار	٥٠٠٠ - جنية تجارة	الطهاوي المُغازي ← عضو مجلس النواب المُتحل ← معارض
وهكذا المحمية		
رشيد		
- عائلة بدر الدين ← رشيد	- ٧٠ فدان + وابور أرز	- عائلة بدر الدين ← رشيد
- عائلة القرق ← رشيد	٣٠٠ - جنية تجارة	- عائلة القرق ← رشيد
كوم حماده		
- عائلة دليور ← كوم حماده	٨٠٠٠ - جنية تجارة	- عائلة دليور ← كوم حماده
مركز إيتاي البارود		
- عائلة الحناوى ← كفر عوانة	٨٠٠ - فدان	- الشيف خالد الحناوى ← وفدي ← مرض بالشلل
- عائلة العسكري ← عزبة العسكري	٣٥٠ - فدان	- إسماعيل العسكري أفندي ← معارض هادئ - الشيف فريد العسكري ← معارض ومفلس
وكذا مركز الدلنجات		
وكذا مركز أبو المطامير		

شهر مع الشغل لمساعدته أحد المُتهمين على الفرار من وجه القضاء^(٩٩)، وتم تعيين شيخ عزبة بدلاً من إبراهيم على تمام المرفوت بقرار اللجنة وصادقت الداخلية عليه في (١٥ أبريل ١٩١٤ م)^(١٠٠).

وتععددت الأجزاء الممنوعة للعمد والمشياخ والخفر، فمنها الأجازة الاعتيادية التي عادة ما كانت تتراوح ما بين (٤٨) ساعة أو خمس أو خمسة عشر يوماً أو أسبوعاً أو أسبوعين، وقد تصل إلى شهر وأحياناً شهرين^(١٠١)، أما الأجازة المرضية فكانت عشرة أيام^(١٠٢).

الأمراض والأوبئة الحيوانية والبشرية:

واستكمالاً لإدارة الريف المصري، تم تسليط الضوء على الأمراض التي أودت بحياة الإنسان وحياة الحيوانات كقوة من قوى العمل والإنتاج؛ حيث تععددت في القرى والعزب الأمراض والأوبئة الحيوانية والبشرية لأسباب كثيرة، منها سوء الرعاية البيطرية وقلة الأعلاف بالنسبة للحيوان، أما بالنسبة للإنسان فكان من أسبابها قلة النظافة أو سوء الرعاية الصحية والفقر وسوء التغذية، ولا يخفى ما نشأ عن إخبار مصلحة الصحة بما أصاب الحيوانات من أمراض غير العادمة حال ظهورها من تدارك الأمر وحفظها لأصحابها، ومنع انتقال

لإهماله وعدم إبلاغه عن ظهور دودة القطن، ووجود نحو (٣٠٠) فدانًا به دودة، وقد تكرر منه عدم التبليغ عن الدودة في السنوات التالية حتى عام (١٩١٤ م)^(١٠٣)، ومن هذه الجزاءات فرض غرامات (١٠٠) قرشاً بموافقة الداخلية على أحمد عوض عبده لتصرفه تصرفاً معييناً في حادث قتل امرأة بزمام بلده، وغرامة (٥٠) قرشاً لعدم معاملة نفر قرعة بشكل لائق، وغرامة (٢٥) قرشاً لعدم تبليغه عن وجود سلاح بدون ترخيص^(١٠٤)، وكذلك صدور أمر في (٢٣ أغسطس ١٩١٦ م) برفت علي محمد عيسى شيخ عزبة الرغامة شرق؛ مُبرراً ذلك بأنه لا يصح بقائه في وظيفته؛ لاتهامه في قضية ضرب أحد الأشخاص، وقبض عليه ثم حكم ببراءته، ثم أُتهم وابنه بسرقة فول من زراعة وضُبطت المسروقات بمنزلهما وحكم فيها فقط على ابنه بالحبس أسبوعين، إلا أن ذلك - بطبيعة الحال - سلب الثقة منه وحط من كرامته بين الأهالي، فضلاً عن أن الحكم على ولده المُقيم معه في نفس المنزل بالحبس يدعو إلى الشك في سلوكه^(١٠٥)، وصدر أمر من الداخلية برفت أحمد داود وشيخ العتمور بحري في (أول فبراير ١٩١٧ م)^(١٠٦) لسوء سيره وسلوكه ورداة سمعته^(١٠٧)، وقد يتم الرفت كذلك نتيجة الحكم على أحدهم بالسجن؛ حيث سُجن عمدة ثلاثة

اللزمه لتفادي الأمراض؛ حيث اشتكى عُمدة القصاصين لوزارة الصحة العمومية في برقيه من عدم وصول المصل الواقي من الكوليريا لهم مع وجود الوباء بالفعل (١١).

الجُنح والجرائم والعقوبات الخاصة بالمواطنين بالقرى والعزب والنجوع:

في ظل هذا المجتمع الريفي البائس فقراً وأمناً وظلماً فقد كثرت الحوادث وتنوعت وكذلك اختفت عقوباتها، كما تُبيّن أنواع السرقات ومدى بساطتها أن أغلبها كان لسد الرمق؛ نتيجة الاحتياج والعزوز والجوع والفقر، واتضح بجلاء اختلاف العقوبة لنفس الجريمة تبعاً لرؤيه القاضي وقناعاته واعتقاداته وتكون عقيدة قانونية لدية تُبرر مدى التساهل أو القسوة في الحكم، كما اتضح سرعة القبض على المُتهمين، وأثبتت اسم المجنى عليه واسم المُتهم أو المُتهمين، وكذلك ذُكرت العقوبة حتى في أقل الأشياء (١١).

وكان من بين أنواع السرقات المُثبتة بالدفتر محل الدراسة ما يلي: حيوانات، معادن، محاصيل، ملابس، نقدية، قمح، ماعز، فول، مصاغ بالإكراه، جاموسية، ناقه، كيله ونصف فول، حماره سوداء، ناقه صفراء، ملاعة حرير، جلباب، (١٠) قروش، رحاه، طاحونة، خاتم، جوز أساور،

الضرر بالأخرى؛ ولذلك أكدت الدولة بضرورة إبلاغ المأمورين وعمد ومشايخ البلاد كافة بسرعة إخبار صحة المديريه بما يظهر عندهم من أمراض (١٢)، وعلى سبيل المثال: انتشار الطاعون البقرى في شتى أنحاء البلاد؛ نتيجة لتلوث مياه الترع وقنوات الري، بالإضافة إلى استيراد المواشي من دول تحمل هذا الميكروب، وعدم تمكّن الفلاحين من تغذية حيواناتهم فأصابيت بالهزال وهبطت قيمتها وأصبحت معرضة لخطر الإصابة بالمرض (١٤)، وظهرت الحمى القلاعية بالمواشي في الفترة ما بين (٢٦ مارس - ٣٠ أبريل ١٩١٦م)، وظهرت كذلك الحميات بعزبة المحطة بكوم أمبو في الفترة (٢٣ مارس ١٩١٦م - ١١ أبريل ١٩١٦م) (١٥)، أما بالنسبة للأمراض والأوبئة البشرية بالقرية فقد صدر قرار من وزارة الصحة أدرج بالجريدة الرسمية في (٨ مايو ١٩٢٢م) باعتبار ناحية العباسية مركز أسوان موبوءة بالتيفود (١٦)، ثم زال مرض التيفود في (١٢ سبتمبر ١٩١٥م) عن البلد (١٧)، وظهرت الحميات بعزبة الخور بحري وزالت في (٣٠ أبريل ١٩١٦م) (١٨)، وظهرت الحميات في (٣ أبريل ١٩١٦م)، وزالت في (٤ سبتمبر ١٩١٦م) (١٩)، وقد يكون التقصير من جانب الدولة ذاتها في عدم توفير الإجراءات الصحية والأمصال

وقد تصل إلى سنتين أو ثلاث سنوات أو أربع سنوات في حالات الشروع في القتل، وقد يُحكم بالمؤبد مع إيقاف التنفيذ، وهناك عقوبات بالضرب بالعصا تراوحت ما بين(٨) - (١٥) عصاً، ووُجِدت أحكام بالغرامة النقدية مثل حادث سُكر غُرم صاحبه بدفع مبلغ جنيهان، وغُرم شخص حاز سلاح بدون ترخيص بالغرامة(٥٠) قرشاً، وقد حُفظت قضايا عديدة لعدم كفاية الأدلة، أو لعدم معرفة الجاني، وقد تُحفظ مؤقتاً أو نهائياً، أو تُحفظ لعدم الأهمية، ووُجِدت أحكام عديدة كذلك بالبراءة، وكذلك أحكام بعدم الاختصاص والإحالـة على النيابة العامة(١٢٠).

أحكام وجزاءات مواطنين اتهموا عمد ومشايخ بالفساد:

انتشرت بوضوح ظاهرة الشكوى ضد العُمَد والمشايخ والتشكيك في مسلكهـم من جانب المواطنين، مما دلّ على عدم الثقة المتبادلة بين الإدارة والمُواطنـ في ذلك الوقت، كما قد يكون الدافع وراء ذلك الأمل في الإصلاح، أو اليأس ول يكن ما يكون، ولا نستطيع الآن التأكـد من صحة البراءـات التي مُنحت للإـدارة الـريفـية وـمعاقبـة الشـاكـيـ، ولا نمنـع أنفسـنا من الشـكـ والـربـبةـ بـأنـ هـذـهـ الإـادـرةـ قد تكون لهاـ السـطـوةـ وـالـمـنـعـةـ بـأنـ

تنور وقصـبـ(١١٢)، خـنـجـرـ، زـنـكـ، شـعـيرـ، حـدـاـيدـ، جـنـيهـانـ ذـهـبـ، (٤١) شـتـلـةـ نـخـلـ، تـبـنـ، بـلـحـ، أـذـرـةـ، أـشـيـاءـ مـنـزـلـيـةـ(١١٣)، قـطـعـةـ قـمـاشـ، جـلـابـيـةـ تـيـلـ، بـوـصـ قـشـ، عـرـقـ خـشـبـ، صـنـدـوقـ سـجـاـيـرـ، حـلـةـ نـحـاسـ بـدـونـ غـطـاءـ، فـرـدةـ حـلـقـ بـالـإـكـرـاهـ، مـخـدـاتـ، قـمـاشـ، كـسـتـورـ(١١٤)، يـافـطـةـ نـحـاسـيـةـ، بـابـ خـشـبـ، (١٤) كـيـلـوـ سـكـرـ، خـمـسـةـ مـبـاسـمـ سـوـدـاءـ، جـرـدـلـانـ جـلدـ، زـجاجـتـيـ لـبـاتـ كـبـيرـةـ، بـطـةـ، حـنـفـيـةـ نـحـاسـ، رـيـالـ وـثـمـانـيـةـ أـرـغـفـةـ خـبـزـ، (٥٨) رـطـلـ سـكـرـ، مـرـكـبـ(١١٥)، فـحـمـ، كـيلـوـ جـرامـ مـشـرـوبـاتـ روـحـيـةـ، أـرـبـعـةـ بـنـدقـيـ ذـهـبـ، طـوـبـ أحـمـرـ، قـلـعـ مـرـكـبـ، كـرـاسـيـ، (١١٦)، بـطـانـيـةـ، فـرـشـ مـلـابـسـ، جـنـيهـ أـفـرنـيـ، حـصـرـ، سـاعـةـ وـكـنـبةـ، حـمـارـةـ(١١٧)، بـُرـنـيـطـةـ صـوـفـ(١١٨) بـنـدـقـيـةـ، أـرـبـعـةـ صـفـائـ جـازـ(١١٩)، وإـذـاـ ماـ نـظـرـنـاـ فيـ تـلـكـ السـرـقـاتـ المـُثـبـتـهـ بـالـدـفـتـرـ مـحـلـ الـدـرـاسـةـ نـسـتـطـيعـ بـبـسـاطـةـ تـكـوـينـ فـكـرـةـ عنـ مـُـحـتـويـاتـ الـبـيـتـ الـمـصـرـيـ فيـ الـقـرـيـةـ الـمـصـرـيـةـ فيـ تـلـكـ الـحـقـبـةـ التـارـيـخـيـةـ، وـمـدـىـ الـبـسـاطـةـ وـارـتـيـاطـ مـكـوـنـاتـ الـبـيـتـ بـالـبـيـئـةـ وـالـوـظـائـفـ الزـرـاعـيـةـ وـاحـتـيـاجـاتـهاـ، وـأـنـ الـعـقـوـبـاتـ كـانـتـ عـبـارـةـ عـنـ الـحـبسـ فـقـطـ أـوـ الـحـبسـ مـعـ الـأـشـغالـ الشـاقـةـ، وـقـدـ تـرـاوـحـ مـاـ بـيـنـ أـسـبـوعـ، وـعـشـرـةـ أـيـامـ وـأـسـبـوعـينـ أـوـ شـهـرـ أـوـ شـهـرـيـنـ أـوـ ثـلـاثـةـ شـهـرـ أـوـ أـرـبـعـةـ شـهـرـ أـوـ سـتـ شـهـرـ،

الشاقة؛ لأنه طعن زوراً في حق مشايخ بلده بأنهم تستروا على أخيه نفر القرعة(١٢٣)، حكم على حسن سالم من أهالي كفر الباشا بمديرية الدقهلية بالسجن(٥٦) يوماً بالمدبرية؛ لأنه طعن زوراً في حق أحد مشايخ الناحية المذكورة بأنه أتلف أعين بعض أنفار القرعة وأخذ منهم رشوة(١٢٤)، حكم على إبراهيم محمد القاضي من أهالي ميت حلفه قليوبية بالسجن(٢١) يوماً بالمدبرية؛ لأنة طعن في حق عمدة ومشايخ بلده(١٢٥)، حكم على السيد الفقي وأحمد غنيم من أهالي كفر أخشا منوفية بالسجن(٢٨) يوماً بالمدبرية لأنهما طعنا زوراً في حق مشايخ الناحية المذكورة(١٢٦)، حكم على العزب علي عاصي من أهالي بهوت غربىه بالسجن(٥٦) يوماً بالمدبرية لطعنه زوراً في حق عمدة ومشايخ وقاضي المركز(١٢٧)، حكم على حسن عطيه من أهالي ناحية المدبرية؛ لطعنه زوراً في حق مشايخ بلده بأنهم تستروا على نفر القرעה(١٢٨). حكم على كل من خلف خلف وأحمد خضر وميموب علي وأبو العينين محمد وحسان بلال من أهالي قله بمديرية بنى سويف بالسجن(٥٦) يوماً بالمدبرية لطعنهم زوراً في حق مشايخ بلدتهم(١٢٩)، حكم على عويس أحمد من دلاص بنى سويف بالسجن(٢٨) تدخلت في مجرى العدالة، ومن هذه الأحكام يتضح أن المواطن البائس من شدة رعبه من العسكرية والجيش كان لا يمانع بأن تُفْقاً إحدى عينيه أو تقطع بعض أصابعه حتى يتتجنب الذهاب لمصيره الذي يعتبره مجهاً، وقد تراوحت هذه الأحكام ما بين(٢١ - ٥٦) يوماً، ويصدق عليها السردار أو نائبة، وقد يخفف السردار أيام من العقوبة تصل إلى(٧) أيام، وكلها أحكام نتيجة لطعن المواطن زوراً بحق العمدة والمشايخ واتهامهم بالتسرب على أنفار قرعة أو أخذ رشوة أو اتلاف أحد أعضاء الفلاحين حتى لا يذهبوا للعسكرية، وتم الحبس بسجن المدبرية مع الأشغال الشاقة، كما لوحظ أنها في الغالب الأعم أحكام عسكرية بحق مواطنين مدنيين؛ حيث حكم المجلس العسكري العالي على سليمان عيسوي الدالي من أهالي سرسوموس منوفية بالسجن(٥٦) يوماً بالأشغال الشاقة(١٢١)، وحكم على حسين نافع من أهالي ناطوره شرقية وحسين فرج من أهالي المدبرية بسجينهما(٢٨) يوماً؛ لأن الأول طعن زوراً في حق ابن أخيه والثاني طعن زوراً في حق مشايخ بلده بتسترهم على نفر قرعة، وصدق على ذلك السردار(١٢٢)، وحكم على محمد نوبل من أهالي منوف بمديرية المنوفية بالسجن(٢٨) يوماً بالأشغال

يوماً بالمديرية لطعنه زوراً في حق مشايخ بلده بأنهم تستروا على خمسة أنفار قرعة، وصدق على ذلك السردار في ٦ مارس ١٩٤٠)، حكم على عيسى ترك من أهالي سمنان منوفية بالسجن ٤٢ يوماً لطعنه زوراً في حق عمدة بلدة وأحد المشايخ، وصدق السردار على الحكم بعد أن عفى عن ١٩ مارس ١٨٩٤)، يوماً في ١٩١٣)، وحكم على خليل إبراهيم موسى وإبراهيم محمد الحانوتي من أهالي سنهوت البرك شرقية بالسجن ٢٨ يوماً بالمديرية لطعنهما زوراً في حق عمدة ومشايخ بلدهما بأنهم تستروا على أربعة أنفار سواقط ولم يقدموه للفرز ومن التحقيق ظهر كذبهما (١٣٢)، حكم على حنفي سالم من أهالي صان الحجر شرقية ومحمد سالم من أهالي حفنا شرقية بالسجن ٢٨ يوماً بالمديرية لطعنهما زوراً في حق عمدة ومشايخ بلدهما بأنهم تستروا على نفري قرعة ولم يقدموه للفرز وبالتحقيق أتضح كذبهما (١٣٣)، حكم على عبد الرحمن قاسم وعطيية سليمان من أهالي القطاوية شرقية بالسجن ٢٨ يوماً بالمديرية لطعنهما زوراً في حق عمدة ومشايخ بلدهما بأنهم متسترون على ٢٧) نفر قرعة ومن التحقيق تبين كذبهما، وصدق عليه سعادة السردار بعد أن عفا عن ٧ أيام (١٤)، حكم على سيد أحمد إبراهيم بلدهما (١٣٩)، وحكم على سيد أحمد إبراهيم

من أهالي موشا بمديرية أسيوط بالسجن(٢٨) يوماً بال مديرية لطعنه زوراً في حق مشايخ بلده(١٤٦)، وحكم على حسنين فرغلي من أهاليبني حسين بمديرية أسيوط بالسجن(٢٨) يوماً بال مديرية، لطعنه زوراً في حق عمدة ومشايخ بلده بأنهم تستروا على(٦) أنفار، ومن التحقيق اتضح كذبه، وصدق على ذلك نائب السردار في (١٠ أبريل ١٩٧١م)(١٤٧)، وحكم على محمد مصطفى عبد الرحمن من أهالي السلمية بمديرية الغربية بالسجن(٢٨) يوماً بال مديرية؛ لأنهما قدما بлагаً ضد نفر قرعة ضد عمدة وأحد مشايخ بلدهما، ومن التحقيق اتضح كذهما، وصدق على ذلك نائب السردار في (٨ مايو ١٩٧١)(١٤٨)، وحكم على محارب إبراهيم من أهالي كوم البيجا بمديرية قنا وأحمد شحاته من أهالي نزلة سعيد بمديريةبني سويف بالسجن(٤٢) يوماً بال مديرية؛ لأن الأول قدم بлагаً ضد عمدة ومشايخ بلده، والثاني قدم بлагаً ضد مشايخ بلده(١٤٩)، وحكم على عياد من أهالي ناحية القصر والصياد بمديرية قنا بالسجن(٢٨) يوماً بال مديرية؛ لتقديمه بлагаً ضد عمدة ومشايخ بلده، ومن التحقيق اتضح كذبه، وصدق على ذلك نائب السردار في (١٤ يوليه ١٩٧١)(١٥٠)، وحكم على أحمد بكري من أهالي سلامون بأسيوط

بالسجن(٢٨) يوماً بال مديرية لطعنه زوراً في حق مشايخ بلده(١٤٠)، وحكم على عبد الفتاح عبد الهادي من أهالي الحبالصة بمديرية أسيوط بالسجن(٤٢) يوماً بال مديرية لطعنه زوراً في حق عمدة ومشايخ بلده بأنهم مُتسرون على أربعة أنفار سواقط ولم يقدموا لهم للفرز(١٤١)، وحكم على إسماعيل الطباخ من أهالي ناحية قونة بمديرية الغربية وعلى أحمد جبر من أهاليبني عامر منيا بالسجن(٢٨) يوماً بال مديرية لطعنهما زوراً في حق عمدة ومشايخ بلدهما(١٤٢)، وحكم على فتح الباب شعبان من أهالي البرانقة ببني سويف بالحبس(٢٨) يوماً بال مديرية لطعنه زوراً في عمدة ومشايخ بلده بأنهم تستروا على نفر قرعه مطلوب للخدمة العسكرية(١٤٣)، وحكم على السيد الشافعي من أهالي الإحراز(قليوبية) بالسجن(٢٨) يوماً لطعنه زوراً في حق عمدة ومشايخ بلده بأنهم تستروا على خمسة أنفار قرعه(١٤٤)، وحكم على السيد رضا شيخ بناحية القوانين(دقهلية) ومحمددين السيد جاد الله من أهالي الناحية المذكورة بالسجن(٢٨) يوماً بال مديرية لطعنهما زوراً في حق عمدة ومشايخ بلدهما بأنهم استبدلوا نفر قرعه مطلوب للخدمة العسكرية(١٤٥)، وحكم على أحمد عبد العليم من أهالي

أحكام وجزاءات ضد العُمدة والمشائخ:

وجد مجلس تأديب إداري مدنى أصدر قرارات على الإدارة المحلية بالقري وصدق عليه ناظر الداخلية بصفته المسئول عنها، ومن ذلك تصديق نظارة الداخلية في (١٨٩٢/١/٢٠) على ما قرره مجلس التأديب بمُديريَّة بني سويف من خصم (١٥) يوماً من مرتب عبد المسيح أفندي نصر كاتب الضبط في مركز الزاوية لما أجراه من تكليف مشايخ الخفر في ناحية أبو صير ودنا القشن بأعمال مُداهنة غير مبررة (١٥٥).

ووُقِعت أحكام عسكرية صادرة من المجلس العسكري الأعلى ضد عُمدة ومشايخ القرى والعزب؛ لارتكابهم جُنح وجرائم، وتراوحت هذه الأحكام ما بين (٢١ - ٥٦ يوماً)، وكان الحبس بمقر سجن المُديريَّة، وكانت مُبررات هذه الأحكام اتهامهم بالتسرب على خارجين على القانون أو على أنفار قُرية، مما يُنبئ أن هؤلاء العُمدة والمشائخ كانوا في حيرة من أمرهم وصراع ما بين وجوب تطبيق قانون الدولة التي هم موظفون بها وما بين الأعراف والتقاليد في الريف المصري الذي يجعل من تسليم من استجار بهم عيباً وسبة في جيشه، والأحكام الصادرة بحقهم صدق علماء السردار بمُديريَّة أو نائبه، ومن هذه الأحكام الحكم

بالحبس (٢٨) يوماً بالمدريَّة؛ لتقديمه بлагаً ضد عُمدة ومشايخ بلده، ومن التحقيق ثبت كذبه، وصدق على ذلك نائب السردار في (٩ سبتمبر ١٩٧٩) (١٥١). وحكم على سيف سيد من أهالي ناحية بني موسى بمُديريَّة المنيا بالحبس (٢٨) يوماً بالمدريَّة، لتقديمه بлагаً ضد عُمدة ومشايخ بلده وثلاثة أنفار قرعة، ومن التحقيق ثبت كذبه وصدق على ذلك نائب السردار في (أول نوفمبر ١٨٩٧) (١٥٢). وحكم على عوض الله عيسوي من ناحية نقادة بمُديريَّة قنا بالحبس (٢٨) يوماً بالمدريَّة؛ لتقديمه بлагаً ضد مشايخ بلده بتسترهم على ثلاثة أنفار قرعة، ومن التحقيق ثبت كذبه وصدق على ذلك نائب السردار في (٤ ديسمبر ١٩٧٩) (١٥٣).

ورغم ذلك فقد صدرت أحكام من القاضي الطبيعي المدني بحق مواطنين اختصموا مع الإدارة المحلية بالقري، ومن ذلك ما أصدره حسن كامل قاضي تحقيق الجنایات بمُحكمة أسيوط الأهلية من حكم بعد إطلاعه على أوراق القضية والتحقيقات التي تمت بشأنها، والتي أثبتت أن مواشي رشوان شافع وأبو زيد شافع أخيه قد أتلفت زراعة عثمان إسماعيل أحد مشايخ الناحية (١٥٤).

الصادر بحق علي إبراهيم السعدني عُمدة ناحية تتما بحيرة وعبد العزيز السعدني عبد الرسول السعدني مشايخ بها بالسجن(٢٨) يوماً بالمدبرية؛ لتسתרهم على ثلاثة عشر نفر قرعه(١٦١)، والحكم على علي عيد شيخ بناحية صفت ميدوم بمديريةبني سويف بالسجن(٤٢) يوماً بالمدبرية؛ لتستره على أحد الخارجين على القانون(١٥٦)، والحكم على فرج الله على عُمدة أبهيت الحجر بالفيوم علي عبد الجواد شيخ بها بالسجن(٢١) يوماً لأنهم تستروا على نفر قرعه، والحكم على عبد الرحيم غنيم عُمدة كفر خضر منوفية ومصطفى عطا الله وعلي غنيم مشايخ بها بالسجن(١٥٧)، والحكم على فضل حجازي وحسن بدوي ومحمد سعدني وحسن خليل مشايخ بناحية أفووه بمديرية بني سويف، وكذلك الحكم على خليفة علي عبد الجواد محمد يعقوب وإسماعيل محمد علي مشايخ بناحية كفر الشيخ عابد بمديريةبني سويف بالسجن عاماً كاملاً(١٥٨)، والحكم على أحمد داود عُمدة كفر أخشا منوفية وزايد أبو زيد وعزب النورج، ويوسف هاشم ورضوان عيد مشايخ بها بالسجن مُدة(٤٢) يوماً(١٥٩)، والحكم على حمدان حمد عُمدة ناحية بيلا بمديرية أسيوط، وشعيب خليفة علي غانم وسلامن بصارة مشايخ بها بالسجن(٥٦) يوماً، وعلى كل من إسماعيل عطا الله عُمدة ناحية دنفيق بمديرية قنا وعبد الله إسماعيل شيخ بها بسجهما(٥٦) يوماً(١٦٠)،

والحكم على عبد العال عُمدة قلبهانه بالفيوم علي مسعود علي بدوي مشايخ بها بالسجن(٢٨) يوماً بالمدبرية؛ لتسתרهم على ثلاثة عشر نفر قرعه(١٦١)، والحكم على علي عيد شيخ بناحية صفت ميدوم بمديريةبني سويف بالسجن(٤٢) يوماً بالمدبرية؛ لتستره على أحد الخارجين على القانون(١٥٦)، والحكم على فرج الله على عُمدة أبهيت الحجر بالفيوم علي عبد الجواد شيخ بها بالسجن(٢١) يوماً لأنهم تستروا على نفر قرعه، والحكم على عبد الرحيم غنيم عُمدة كفر خضر منوفية ومصطفى عطا الله وعلي غنيم مشايخ بها بالسجن(١٥٧)، والحكم على فضل حجازي وحسن بدوي ومحمد سعدني وحسن خليل مشايخ بناحية أفووه بمديرية بني سويف، وكذلك الحكم على خليفة علي عبد الجواد محمد يعقوب وإسماعيل محمد علي مشايخ بناحية كفر الشيخ عابد بمديريةبني سويف بالسجن عاماً كاملاً(١٥٨)، والحكم على أحمد داود عُمدة كفر أخشا منوفية وزايد أبو زيد وعزب النورج، ويوسف هاشم ورضوان عيد مشايخ بها بالسجن مُدة(٤٢) يوماً(١٥٩)، والحكم على حمدان حمد عُمدة ناحية بيلا بمديرية أسيوط، وشعيب خليفة علي غانم وسلامن بصارة مشايخ بها بالسجن(٥٦) يوماً، وعلى كل من إسماعيل عطا الله عُمدة ناحية دنفيق بمديرية قنا وعبد الله إسماعيل شيخ بها بسجهما(٥٦) يوماً(١٦٠)،

قدر لهم البقاء مودعين بمديرية أسوان، وبعد ذلك صار مالهم إلى دار المحفوظات العمومية بالقلعة بالقاهرة، وقد نتج الدفتر عن طريق الاستخراج أو النقل من الوثائق؛ لاستكمال المعلومات التي تتيحها هذه الوثائق، أو لتحسين أدائها، وسجلت الوثائق به تسجيلاً كاملاً، والدفتر هو ضمن وحدة أرشيفية محفوظة بدار المحفوظات العمومية بالقاهرة، وتحمل هذه الوحدة الصفات الأساسية للوحدة الأرشيفية؛ حيث أنها جمعت بطريقة طبيعية ناتجة عن تراكمات الوثائق، وهي غير مجزئة، وتحمل صفات الصحة، ولها علاقات وثيقة مُتبادلة بوحدات ومجموعات أخرى كالمكلفات الخاصة بالأطيان، ومن ثم فهذه الوحدة تمثل ثروة ثقافية، وتشتمل على تجارب إدارية مهمة، ويمكن عقد مقارنات بينها وبين حاضرنا، وأخذ العبر والدروس منها^(١٦٨)، واحتوى الدفتر كذلك على تصرفات قانونية خاصة بهؤلاء الأشخاص المذكورين به، وبطبيعة الحال قد يوجد لها تراكمات بحكم أن هذه التصرفات قد ترتبط بتصرفات أخرى خاصة بالتصرف ذاته أو بالأشخاص المذكورين، ولكن المعضلة أن الأصل يظل مجهول المكان في كثير من الأحيان، نتيجة أن هذه الوثائق المنقول منها أو عنها إما أنها ضمن مجموعة

إبراهيم عمدة بنى هارون بمديريةبني سويف ومحمد سليمان علي وخليل إبراهيم وشعبان محمد مشايخ بالناحية المذكورة بالحبس(٢٨) يوماً: لأنهم تحايلوا على خلاص نفر قرعنة من الخدمة العسكرية(١٦٧).

الدراسة الأرشيفية الدبلوماتية لدفتر قيد أسماء عمد ومشايخ البلاد، كوم أمبو - أسوان - مديرية أسوان، من ٥ مارس ١٩٠٨ م - ٢١ مايو ١٩١٨ م:

أولاً: الدراسة الأرشيفية:

مكونات الدفتر وشكله المادي:

الدفتر محل الدراسة أصل، وهو عبارة عن تسجيل لرجال الإدارة في الريف المصري بكوم أمبو - مديرية أسوان، أفرز للتنوع والتغيير المستمر في هؤلاء الرجال، والجاهة لحفظ الحقوق والواجبات تجاههم من ناحية، وحفظ حقوق الدولة من ناحية أخرى، بالإضافة إلى أن تلك الدفاتر بمثابة سير وترجم لمئات الأشخاص.

كيفية نشأة الدفتر وتراكمه:

نشأ الدفتر في كوم أمبو بمديرية أسوان - إدارة المكلفات، والدفتر والمرفقات

الدراسة أغلبها أبيض مائل للاصفارار خفيف، وهو في أغلبها مُقصف، وتوجد بعض الأوراق ممزقة ورُعمت بلاصق ورقي، وبها آثار حشرات ورطوبة، والدفتر به عدد(٣) تيكت ورقية، والغلاف من الكرتون المقوى، والكعب من الجلد الأحمر، وهو مقطع، وتم ترميم الكعب بلاصق ورقي رديء، والأبعاد بالسنتيمتر(32.5 عرض × 37.7 طول).

الترميمات:

الدفتر محل الدراسة في العموم بحالة جيدة، إلا أنه به آثار للحشرات وقطوع، وثقوب، وتم ترميم الكعب بلاصق ورقي، والغلاف من الكرتون المقوى، والكعب من الجلد الأحمر وبه قطوع واهتزاء.

مكان وكيفية حفظ الدفتر:

استقر الدفتر بإدارة المكفلات، مخزن(٣٢)، عين(٦)، نمرة السجل(٣٩٩)، تحت مسمى "دفتر قيد أسماء غمد ومشايخ البلاد، كوم أمبو - أسوان - مديرية أسوان، (أورنيك ٣٢)" بدار المحفوظات العمومية، وكما هو معلوم غير مسموح للباحث بأخذ صوراً منه، فقط الإطلاع على الأصل، ويجب على المتعامل مع تلك الدفاتر من موظفين وباحثين ضرورة التعامل معها بمنتهى الرفق

أو وحدة أخرى، أو أنها فقدت بقصد أم بغير قصد، أم أنها كانت بحوزة مالكيها وبليت مع الزمن عند وارثها، فمسألة التراكمات موجودة بحكم المنطق، إلى أن تتتوفر عليها جهة رسمية مع إرادة حقيقة من قبل الدولة لجمع شتات تلك المجموعات ورتق ما بها من فراغات وسوقاط.

التعريف العام بالدفتر:

اشتمل الدفتر على وظائف العمدة والمشايخ والحاقدين والمأذونين، وهي وظائف خاصة بالقرية المصرية في تلك الفترة، ومسجل به البلد التابعة لمديرية أسوان وهي: [كوم أمبو، العباسية، كفور كوم أمبو، العتمور، المنشية، نمرة(٧)، أسوان، نمرة(٧٩)، دارو، نمرة(٧٨)، الشلال، الشطب، أبو الريش قبلي، المنصورية، أقلية، الكوبانية، مليجة، دهميت، نمرة(١٥)، بيرلف، نمرة(١٩)، وغرب أسوان].

المدى الزمني للدفتر:

أثبت في الدفتر أنه شمل الفترة(١٨٠٤-١٩١٤ م-٢١ مايو ١٩١٨ م)، ولكن الحقيقة أنه يبدأ من (٥ مارس ١٩٠٨ م).

الحالة العامة للدفتر:

الورق المستخدم في الدفتر محل

بالإضافة لعدم توفر آلات النسخ والطباعة في ذلك الوقت.

أنموذج لبطاقة وصفية للدفتر^(١٦٩):

حقل بيان الهوية:

١ - رمز الاسترجاع: ج.م.ع/د.م/ف/
٢٣٦ ع/٦ ن.٣٩٩ (١٧٠).

٢ - العنوان: دفتر قيد أسماء عمد
ومشيخات البلاد، كوم أمبو - أسوان - مديرية
أسوان.

٣ - تاريخ الوحدة: أثبتت فيه أنه
يشمل الفترة (١٨ أكتوبر ١٩١٤ م -
٢١ مايو ١٩١٨ م)، ولكن الحقيقة أنه بدأ
من (٥ مارس ١٩٠٨ م).

٤ - مستوى الوصف: دفتر.

٥ - مدى ونوع المادة: دفتر عدد
صفحاته (٨٠)، وعدد المكتوب منها (٨٠)
صفحة.

حقل السياق:

١ - اسم المنشئ: مديرية أسوان -
إدارة المكلفات بكوم أمبو.

٢ - التاريخ الإداري: نشأ الدفتر
وتشمل الفترة (٥ مارس ١٩٠٨ م -
٢١ مايو ١٩١٨ م)، بكوم أمبو - مديرية

والنظافة والاحترام، ووضعها بعيداً عن
ملامستها للحوائط مباشرةً لحمايتها من
أضرار الرطوبة، وكذلك عدم ملامستها
للأجسام المعدنية أو الخشبية المحفوظة بها،
وحفظها في مكان مُكيف كُلما أمكن ذلك،
وترتيبيها تبعاً لمبدأ المنشأ ووضعها في ملفات
وكلاسيرات من النوعية الجيدة التي لا تؤثر
بالسلب عليها، كما يمكن كتابة نبذة عما
فيها، وبيان بالأسماء والأماكن والكلمات
العامية المحتوية عليها تلك الدفاتر؛ لأن
الأجيال التالية لا تعرف بالضرورة تلك
المفردات؛ مما يُفقدنا الكثير من فهم تلك
الدفاتر وما بها.

وسائل الإيجاد:

لا توجد وسائل إيجاد من فهارس
وأدلة وكشافات، وفهارس إلكترونية - وقت
إجراء البحث - فإذا أراد الباحث دفتر -
وسُمح له - عليه أن يبحث في قائمة ورقية
بالدار عن المجموعة أو الوحدة ومخزنها
ورفوتها وعيونها ثم بالرقم الموجود على
الدفتر، وذلك بعدأخذ الموافقة التي يطول
وقتها وإجراءاتها - ولم يجد الباحث في
الدفتر ما يُشير إلى أماكن وجود أصول تلك
الوثائق، وبطبيعة الحال لا توجد نسخ من
الدفتر ولا تلك الوثائق؛ نظراً لقلة المواد
اللازمة لكتابته من ورق وأحبار وأقلام،

أسوان.

والنحو المضافة على المشايخ "اسم العزبة، زمامها، عدد سُكانها"، ويوجد بكل صفحة اسمان من موظفي كل بلدة من الوظائف التالية. عدتها - مشايخ عزبها، شيوخ الخفر، المأدون، العلاق ودلال المساحة، أما الصفحة اليسرى فتُقسم إلى قسمين، القسم الأول يحتوي على: حوادث وأحوال الأشخاص؛ حيث يذكر أمام كل اسم شخص الأجزاء التي صُرِح له بها، والجزاءات التي وقعت عليه، والمكافآت التي نالها والرُّتب والنياشين التي حازها، وتاريخ وأسباب رفته، وأسباب وفاته، وذلك في خانتين هما "تاريخ - بيان المفردات المذكورة"، أما القسم الثاني فيحتوى على: حوادث وأحوال البلد وتوابعها، حيث يدون ما يحدث في البلد وعزبها ونحوها وكفورها التابعة لها من الحوادث الجنائية أو الأمراض الوبائية والمعدية مع ذكر تاريخ كل حادث وتاريخ ظهور كل مرض وتاريخ زواله وذلك في خانتين هما "التاريخ - بيان المفردات".

٢ - التقىيم والإهلاك: لم يتم الاستغناء عن شيء من مفردات الدفتر، وحُفظ لقيمتها التاريخية حفظاً دائمًا.
٣ - تغييرات التركيمات: لن يزيد الدفتر لكونه مُكتمل وغير ناقص.

٣ - تاريخ نمو الوثائق لدى منشئها:
بدأ إفراز الوثائق وتدوينها بالدفتر منذ ٥ مارس ١٩٠٨م).

٤ - تواريХ تراكيم الدفتر(١٧١): أغلق الدفتر في (٢١ مايو ١٩١٨م)، وأرسل إلى دار المحفوظات العمومية.

٥ - تاريخ الوصاية: انتقل الدفتر بعد الانتهاء من العمل به إلى دار المحفوظات العمومية بالقلعة.

حقل المحتوى والبنية:

١ - المجال والمحتوى: ترويسة الدفتر مكتوبة بالإنجليزية والعربية، والدفتر مكون من أعمدة مطبوعة بها بيانات بالإنجليزية مُترجمة تحتها بالعربية، والدفتر مُقسم إلى صفحتين مُتقابلتين، الصفحة اليمينية تتضمن مجموع زمام البلد وتوابعها بالفدان، ومجموع عدد سكانها، وعدد العزب والنحو وغيرها التابعة للبلد، وكذلك ذكر المسافة بين البلد وديوان المركز بالكيلو متر، وبيانات مفردات الأشخاص المذكورين بعد - الوظيفة - الاسم واللقب - محضر الانتخاب، والنمرة والتاريخ - الممتلكات "السن، السهم والقيراط والفدان، العدد والنخيل" - العزب والكفور

القطعوا مثل(ص ص ١٩، ٢٠)، أما الغلاف فعبارة عن: جلد كرتون مقوى، والكعب عبارة عن: جلد أحمر به قطع كبيرة، وقد رُمم الكعب بلاصق ورقي، ويوجد بالدفتر عدد(٣) تيكت ورقية، وكُتب الدفتر بعدة ألوان منها الأسود والأزرق والأحمر، أما الأختام فاللون الأخضر، والأختام الموجودة تخص مديرية أسوان، وهي عبارة عن خاتم دائري غائر.

٦ - وسائل الإيجاد: غير متاح سوى قائمة حصر غير مكتملة، ولا توجد فهارس ولا كشافات(وقت الإطلاع على الدفتر).

حقل المواد المتصلة أو ذات الصلة:

١ - مكان الأصول: الدفتر به نسخ للوثائق، وأصول الوثائق لم يطلع عليها، غير أنها قد تكون بالدار، أو أنها فقدت بسبب أو لآخر(أمر لم يُحسم لعدم وجود قائمة جرد وحصر شامل لمحفوظات الدار).

٢ - وحدات الوصف ذات العلاقة: ترتبط بمُكلفات الأطيان الزراعية.

حقل التبصرة (ملاحظات):

الدفتر عبارة عن جزء أول من سلسلة مكونة من ثلاثة أجزاء.

٤ - طريقة الترتيب: المكاتب المدونة مُرتتبة ترتيباً زمنياً يوماً بيوم وشهرأً بشهر تباعاً، والدفتر يوجد بمخزن(٣٢)، عين(٦)، نمرة السجل(٣٩٩) بدار المحفوظات العمومية بالقاهرة.

حقل شروط الإتاحة والاستخدام:

١ - الوضع القانوني: ضمن طبقاً لقانون سياسة نامة زمن محمد علي ثم طبقاً للقانون ٣٥٦ لسنة ١٩٥٤ م.

٢ - شروط الإتاحة: متاح داخل الدار بعد التصريح حسب الشروط المعتادة للباحث والدار.

٣ - حق النشر والاستنساخ: مسموح بالإطلاع فقط، وغير مصرح بالتصوير.

٤ - لغة المادة: العربية هي اللغة السائدة في الدفتر، إلا أن ترويسته مكتوبة بالإنجليزية ومترجمة بالعربية، والدفتر مكون من أعمدة مطبوعة بها بيانات بالإنجليزية مُترجمة تحتها بالعربية.

٥ - الخصائص المادية: السجل كامل غير منقوص منه شيء، أبعاده بالسنتيمتر(32.5×عرض 37.7 طول)، والورق أصفر مقصص خفيف، به أشار حشرات ورطوبة، والدفتر عموماً به ترميمات بورق ملصق داخله لمعالجة بعض

علمها، والمسافات عموماً بين السطور متساوية تقريباً، وتتجه السطور في بعض الصفحات لأسفل عند نهاياتها، وإذا رأى الكاتب أن الكلمة قد تخطى الهامش الأيسر عند نهاية السطر يكتيّها بخط صغير ورفيع، أو يُطيل الحرف أو الأحرف المناسبة للإطالة من الكلمة الأخيرة في السطر، أو أن يكمل السطر لأعلى بنفس مُحاذاة الكتابة؛ حتى يتساوي السطر مع ما قبله وما بعده، والمسافات عموماً بين السطور متساوية تقريباً، وفي بعض الصفحات تتجه السطور لأعلى عند نهاياتها، وتركت مسافات بيضاء بنهائيات الدفتر؛ لاحتمال كتابة تدوينات أخرى متعلقة بهؤلاء الأشخاص، وأهملت علامات الترقيم والشكل.

العلامات المائية:

العلامة المائية جزء رقيق في الورقة، يكون مرئي لزيادة شفافيته للضوء فيما إذا قارناه ببقية أجزاء الورقة، والعلامة المائية اتخذها أصحاب مصانع الورق كعلامات مميزة لهم ولمصنعيهم ولبلدانهم، وهي علامات تجارية اشتُقت من الحروف الأولى لأسمائهم، وأضافوا إليها العديد من الصور والرسوم المختلفة، وهي دليل على قدر كبير من الثقة لتحديد مكان وتاريخ تدوين المحرر، والدفتر محل الدراسة ليس به

ثانياً: الدراسة الدبلوماتية:

نظراً لأهمية الدراسة الدبلوماتية في إمداد الباحثين المتخصصين بالوثائق بالوقوف على الخصائص الخارجية والداخلية للدفتر محل الدراسة، وتتضمن هذه الدراسة.

الخصائص الخارجية:

تشمل دراسة كل ما يتصل بالمادة المحرر عليها الدفتر، المادة المحرر بها، الخط، العلامات المائية، طرق الإخراج وعلامات الصحة والإثبات بالدفتر محل الدراسة، وتفصيلها كالتالي: الدفتر محل الدراسة كتب على ورق، والخط السائد هو خط الرقعة السريع تخلله بعض كلمات بخط النسخ، والقلم المكتوب به الدفتر عموماً هو قريب من القلم الغليظ نوعاً ما والرقيق، وقد روعى في طريقة إخراجه إتباع التسطير والتأليف حرصاً لعدم زيادة حرف أو كلمة؛ لأن التأليف هو جمع كل حرف غير متصل إلى غيره على أفضل ما ينبغي، وطريقة التسطير هي إضافة كلمة إلى كلمة حتى تصير سطراً منتظم الوضع كالمسطرة، ومُراعاة بدايات السطور والمسافات بينها؛ حيث اعتاد كتاب هذا الدفتر المحافظة على مساواة بدايات السطور (١٧٢)، أما نهايتها فقليلاً ما حافظوا

علامات مائية.

وسوء التخزين.

- الورق أصفر مُقصص خفيف، به آثار حشرات ورطوبة، به ترميمات بورق ملصق لِعَالْجَة بعض القطوع مثل (ص ص ١٩، ٢٠).

- الكعب:

عبارة عن جلد أحمر به قطوع كبيرة، وقد رُمِّمَ الكعب بلا صق ورق.

البطاقات [التيكت] الملصقة على غلاف الدفتر:
به عدد (٣) بطاقات ورقية، محرر عليهم بخط اليد: المخزن، العين ورقم السجل، ويبدو أن كل بطاقة وضعت في مكان مختلف تبعاً لانتقال الدفتر، فواضح أن الأولى وضعت أثناء كتابته في كوم أمبو، والثانية وضعت أثناء حفظه في مديرية أسوان، والثالثة وضعت بمعرفة دار المحفوظات العمومية.

الخطوط المستخدمة في التدوين:

يطلق الخط على أسلوب معين في كتابة أحرف الكلمات؛ حيث تخضع هذه الأحرف لأصول وقواعد مدرورة، ودون الدفتر محل الدراسة باللغة العربية بخط الرقعة السريع الواضح في أغلب الأحيان، واستخدم خط الرقعة المنمق المطبع بخط النسخ،

التمغات وطوابع البريد: لا توجد تمغات بالدفتر محل الدراسة.

المواد التي حُرر بها الدفتر:

الأقلام المستخدمة في الكتابة بالدفتر أقلام من البوص، أو الرصاص، واختلف المداد وطرق تصنعيه وتركيبه، وحبر الدخان كان هو الأنسب لورق الدفتر، وتميز حبر الدخان بلونه القاتم وثباته على الورق، والأحبار المستخدمة بالدفتر واضحة في الغالب الأعم، وتنوعت ألوان المداد بالدفتر محل الدراسة فكان منها: الأسود القاتم المعتاد المصنوع من السناج والصمغ العربي، كما استعمل في بعض صفحات الدفتر الحبر الأسود المائل قليلاً للون البني؛ لاحتوائه على نسبة من أكسيد الحديد، أو الحبر الكريוני الثابت، المصنوع من الصمغ العربي مع الكربون والماء والخل، أو الأزرق الغامق، والأحمر، أما مداد الأختام فكان الأخضر.

المواد التي حُرر عليها الدفتر:

يُعد الورق إحدى وسائل الكشف والتأكيد من صحة نسبة المحرر للفترة التاريخية المنسوبة إليها، والدفتر كُتب على ورق أبيض مائل للاصفار من أثر التقادم الزمني،

يوجد سوى خاتم واحد وهو لمديرية أسوان دائري غائر بالمداد الأخضر.

كتاب الدفتر:

للحظ تعدد الخطوط، وبالتالي تعدد كتاب الدفتر، على الرغم من عدم ذكر هؤلاء الكتاب.

المراجعة:

يبدو أن الدفتر رُجع على يد مختص أو رؤساء الأقلام؛ نظراً لوجود تصويبات وضرب على بعض الكلمات.

الخصائص الداخلية:

عبارة عن: نقد تفسيري تأويلي، وفيه يتعرف الوثائقى على مدى مطابقة المعلومات والحقائق الواردة في الدفتر للواقع، وما إذا كان هذا الدفتر يحتوى على أكاذيب وأخطاء أم لا، والنقد الداخلي يدللنا على مصدر الدفتر، وتحديد الظروف التي أنتج فيها، وتتناول دراسة كل ما يتعلق بما يلي:

الخصائص اللغوية:

لاشك أن قراءة اللغة المحررة بها هذا الدفتر موضوع الدراسة بعد كتابتها بكل هذه السنين ربما تصادمنا: لغرايتها وبعدها عنا، فأساليبها قد تكون طريفة

وخط النسخ المتمق مع بعض الأحرف الرقعة، واستُخدمت الأبجدية الإنجليزية المطبوعة في ترويسات وأعمدة وخانات الدفتر مطبوعة بجانب الأبجدية العربية.

التتريب:

هو إلقاء الرمل ونحوه على الورق بعد الفراغ من الكتابة؛ لطلب البركة والنجاح، أو لتجفيف ما كتب، وأصطلاح الكتاب على التتريب بالرمل الأحمر؛ لأنه لا غبار فيه يذهب بهجة الورق(١٧٣)، ويوجد رمل أحمر ناعم بداخل الدفتر محل الدراسة؛ ليُساعد على جفاف الحبر.

التذهيب والزخرفة وأماكن استعمالها: لا يوجد تذهيب بالدفتر.

السطور والهوامش في الدفتر:

التزم كتاب الدفتر إلى حد كبير ببدایات الكتابات فصارت متساوية، وجعلت نهايات الكتابات متساوية في البعض والبعض الآخر لم يهتم بمساواتها، وصفحات الدفتر مُسطّرة بسطور مطبوعة بالأسود طولياً وعرضياً.

الاختتام: أنواعها، أشكالها، مداد طبعها:

الخاتم مصدر ختم، ويُقال: ختم الكتاب يختمه ختماً، ومعناه الطبع، ولا

أحياناً، أو ملتبسة أحياناً أخرى، وربما كان هذا راجعاً إلى أن كتابها غير حاذقين في اللغة العربية، هذا بجانب الكلمات العامية التي ربما تكون صعبة علينا في الوقت الحاضر فما بنا بمن يأتوا بعدها، وأدى عدم إلمام كتاب الدفتر بقواعد اللغة العربية في الرسم، بالإضافة إلى عدم إلمامهم بقواعد النحو جعلهم يرسمون ما يُنطق كما هو، دون مراعاة لقواعد الرسم أو النحو، وقد يرجع ذلك إلى أن هذا الدفتر كتب بشكل عاجل، ولم تُستخدم فيه الرسميات، إلا أن هذا الجانب مع ما فيه من عوار إلا أنه قد وثق لنا - بطريقة غير مقصودة - اللغة المنطقية لذلك العصر، والتي حجمها علينا الرسم الصحيح للغة.

وكتب الدفتر - محل الدراسة - باللغة العربية مع وجود كثير من الكلمات العامية المحلية، بجانب الترويسات باللغة الإنجليزية، وبعض الكلمات الأجنبية المكتوبة بالأحرف العربية، وعموماً اللغة ركيكة غير بلية مما دلَّ على أن كتاب هذا الدفتر من أنصاف المتعلمين، أو من ليس لهم درية كافية بأسس وقواعد اللغة العربية؛ حيث اعتاد كتاب الدفتر عدم الاهتمام بقواعد اللغة العربية والرسم الإملائي، واتسعت اللغة المحررة بها الدفتر بعدة خصائص مميزة؛ من حيث إثبات الأحرف أو إسقاطها،

استخدام عناصر عامية:

استخدم كتاب الدفتر كثيراً من الكلمات العامية في الكتابة، هذا بجانب كثير من الأماكن الموجودة بكوم أمبو بأسوان، وذكرت أنواع العملات المستخدمة في ذلك الوقت كالقرش والجنيه والبار، وأظهر لنا الدفتر الكثير من أسماء الرجال المُتداولة في تلك المنطقة، فكان منهم الفلاحون البسطاء، ورجال الإدارة من عمدة مشايخ وأذونون وحلاقين، ، والوظائف المذكورة بالدفتر هي: عمدة،شيخ، قاضي، مأذون، حلاق.

استخدام عناصر لغوية غير عربية:

وجد بالدفتر أسماء وكلمات ووظائف أجنبية فرنسية وإنجليزية وتركية.

وكرص إجمالي لما أثبتت بالدفتر من خصائص لغوية، عناصر عامية وعنابر غير العربية تم عمل البيان التالي لأهم أنواع السرقات من محاصيل وحيوانات ومعادن، وجُنح وجنابات أخرى، والعقوبات المتنوعة المثبتة بالدفتر فكانت كالتالي (١٧٥):

المربوطة والتاء المربوطة، وكتابة الراء دال، وقلبت الهمزة ياء، وأحياناً يُثبت الهمزة مع قلبيها ياء كذلك، ووصل الماء أو التاء المربوطة المُنتهية بالحرف السابق لها في حالة ما إذا كان راء أو دال، ووصل واو وألف الجمع المنتهيين ببعضهما، والياء المُنتهية يرجع بها للخلف في بعض الصفحات، وتم صياغة بعض كلمات الجمع على غير قواعدها، وعند صياغة الأرقام يتم كتابتها حسابياً ثم تُتبع بكتابتها بالأحرف العربية، وقد لا تُرسم سنة الصاد ولا الصاد، وعند كتابة التواريف تكتب كلمة السنة كثيراً بدون نون ويُخطط فوقها السنة حسابياً وقبلها يُثبت اليوم حسابياً أما الشهر إن كان هجرياً يُكتب حروفأ، وإن كان ميلاديأ إما حروفأ أو أرقاماً، وجود كلمات أجنبية كُتبت بأحرف عربية، ووُجدت كلمات أجنبية بأحرف لاتينية في الترويسات، وكتبت الكاف المُنتهية كأنها متوضطة مع جزء من كتابتها مُنتهية، وكتبت التاء المُنتهية هاء مربوطة، وقلبت الهمزة على نبرة ياء وسط الكلمات، ويُثبت أحياناً نقطتان تحت الياء المُنتهية وأحياناً لا يُثبتها، لا تُثبت الهمزة على الواو.

حُفظت لعدم معرفة الفاعل	سرقة ققطان
حبس ست شهور	سرقة قطع نحاس
حبس الأول ست شهور والثاني ثالث شهور	سرقة نجعين
حُفظت لعدم الأهمية البراءة	سرقة جوافة سرقة مركوب أحمر
حبس ثلاث سنوات	شروع في قتل عمداً
حبس ٤ شهور مع الشغل	سرقة حدايد
حبس شهر مع الشغل	سرقة ساعة معدن
حكم بعدم الاختصاص والإحالة على النيابة العامة	ضرب أفضى إلى موت
حبس شهر مع الشغل	سرقة خمسة كيلو تبن قمح
حبس شهر مع الشغل	سرقة بوص
حُفظت لعدم معرفة الفاعل	سرقة جمل وغلال
حبس أسبوعين	سرقة قصب وزكيبة
حُفظت لعدم معرفة الفاعل	سرقة عدد ورشة
البراءة	سرقة فول أحضر
البراءة	سرقة جاموسية سوداء
حُفظت مؤقتاً	سرقة محفوظة جلد داخلها ٨٥ قرش
حبس ثلاث شهور	سرقة ثلاثة كيلو ونصف أذرة وثلاث بطيخات

العقوبة	نوع الجُنحة أو الجريمة
شهر حبس مع الشغل	سرقة قصب
حُفظت لعدم معرفة الفاعل	سرقة بالإكراه
حبس ثلاثة شهور مع الشغل	سرقة سكر ناعم
حبس شهرين مع إيقاف التنفيذ	سرقة نقدية
أحكام بالبراءة	حوادث قطارات
حُفظت لعدم كفاية الأدلة	سرقة مصاغ وقمع وقصب
حبس أربعة شهور مع الشغل	سرقة نقدية وملابس وفحى وفول وقمash وفوتو
حفظ نهائياً لعدم الأهمية	سرقة سباح
حُفظت مؤقتاً لعدم معرفة الفاعل	شروع في سرقة
حبس الأول شهر والثاني شهرين	سرقة سباح
حبس أسبوعين مع الشغل	سرقة تبن
حبس ثلاثة شهور للأول والثاني والثالث وتأديب الرابع والخامس بتسع ضربات	سرقة أذرة
حُفظت لعدم معرفة الفاعل	سرقة دقيق وبجز وخلافه
حبس سنتين مع الشغل	سرقة فول
حُفظت لعدم معرفة الفاعل	سرقة جمار
الضرب عشرة عصى	سرقة سباح
حُفظت لعدم معرفة الفاعل	إتلاف زراعة

حبس شهرين مع الشغل	سرقة بلاصين جبنه
حُفظت مؤقتاً لعدم معرفة الفاعل	حريق عمداً
ضرب المُتهم عدد ٨ عصى	ساعة مكتب بمرأه معدن
غرامة المُتهم بـ ٢ جنيه	تعدى وسكر وإتلاف زراعة ترمس
حبس أربعة سنوات مع الأشغال الشاقة	شروع في قتل
حكم على المتهمن بالضرب ١٥ ضربة.	سرقة فرختين
حُفظت لعته المُتهم.	شروع في قتل
حُفظت لعدم معرفة الفاعل.	حريق ساقية عمداً
حكم عليه بدفع ٥٠ قرشاً عن السلاح.	حمل وإحراز سلاح

علامات الترقيم والشكل:

الترقيم عبارة عن: علامات اصطلاحية توضع أثناء الكلام أو في آخره، كالفاصلة، النقطة وعلامة الاستفهام والتعجب(١٧٦)، وكتاب الدفتر محل الدراسة لم يهتموا بإثبات هذه العلامات، وكذلك لم يهتموا بوضع علامات التشكيل كالفتحة والضمة والكسرة.

الآيات القرآنية والأدعية والألقاب في الدفتر:

وظفت بعض آيات القرآن الكريم في بعض صفحات الدفتر على الرغم من عدم

حبس أربع شهور للأول وضرب الثاني ثمان ضربات	سرقة مواشي
حُفظت لعدم كفاية الأدلة	سرقة ملابس وجوزين أساور فضة ونقود
حُفظت لعدم معرفة الفاعل	سرقة سجادتين
حُفظت لعدم معرفة الفاعل	سرقة أربعين جنيه شيكات
حبس خمس عشر يوماً	سرقة أتربة من حرم السكة الجديد
حُفظت قطعياً لعدم الجناية	تسبب بإهمال في نزوl مياه النيل على شريط السكة الحديد
حبس شهر مع الشغل	سرقة جاكوش حديد من فابريقة كوم أمبو
حبس عشرة أيام مع الشغل	زعبوط وعصا
حبس أسبوع مع الشغل	سرقة مت حمرة
حبس عشرة أيام	سرقة قمح غير مُفصل
حبس ثلاثة شهور	شروع في سرقة خزينة
حبس أسبوعين مع الشغل	سرقة بلح
حبس سنتين مع الشغل	سرقة بُرتين صوف بالإكراه
حُفظت لعدم كفاية الأدلة	سرقة جحش
حبس شهر مع الشغل	سرقة قناديل
حبس شهرين	سرقة عزبة ونتاجها عزبة صغيرة

إلى ما مضى من السنة أو الشهر وإلى ما تبقى منهما، وهو محقق للخبر وdal على قرب عهد الكتاب وبعده، وقد كُتبت الأيام - سواء في التاريخ الهجري أم الميلادي - بالأرقام الحسابية، والشهر العريبة كتب بالأحرف، أما التاريخ الإفرنجي فكتب حسابياً باليوم والشهر، أما السنة فذكر منها رقمي الأحد والعشرات فقط، وكتبت السنوات العربية والإفرنجية بالأرقام بوضع الأرقام الحسابية فوق كلمة السنة بعد مطها شيئاً ما، مع وجود وثائق أثبتت الكاتب لفظة السنة ثم أتبعها بقيمتها حسابياً، وقد يثبت السنة ويعقها بكلمة (هجرية)، أو مجرد حرف الهاء للإشارة على أنها هجرية، أو أن يختصر الشهر الهجري ويكتب السنة حسابياً دون ذكر للفظة السنة، أو أن يختصر الشهر الهجري مع ذكر لفظة السنة.

طرق التدوين بالدفتر:

الدفتر مكون من أعمدة مطبوعة بها بيانات بالإنجليزية مترجمة تحتها بالعربية، وهو مُقسم إلى صفحتين مُتقابلتين، الصفحة اليمنى تتضمن: مجموع زمام البلد وتواجده بالفدان، وعدد سكانها، وعدد العزب والنحو وغيرها التابعة للبلد، وكذلك ذكر المسافة بين البلد وديوان المركز بالكيلو متر، وبيانات مفردات الأشخاص

ذكر الكتاب بأنها آية قرآنية وبالتالي لم يُحدد السورة ولا الآية الكريمة، وكثيراً من الكتب استخدمو ألفاظ التحقيق تذلل الله، وكذلك وجد بالدفتر ألقاب كالعالم والفقيه والقاضي، ولا يوجد بالدفتر بسمة، ولا أدعية تخويفية أو زاجرة ولا المشائية ولا الحوقة، واستخدمت العبارات ذات الدلالة الإسلامية وإرجاع العلم لله، ووُجدت عبارات دُعائية.

صيغ التلحيق:

استخدم كتاب الدفتر صيغة التلحيق عند الحديث عن الانتخابات، فإذا كان للشخص صفحات أخرى بالدفتر أو بأحد أجزائه التالية يكتب "بعده ص ١٩ جزء ثالث" كنوع من أنواع التلحيق.

طرق استخدام الأرقام بالدفتر:

الرقم في علم الحساب هو الرمز المستعمل للتعبير عن أحد الأعداد البسيطة وهي الأعداد التسعة الأولى والصفر: ١، ٢، ٣، ٤، ٥.... إلخ، ورقم الدفتر باليد كل صفحتان أخذتها رقمًا واحدًا من اليمين إلى اليسار، أي أن كل صفحتان مُتقابلتان يأخذها رقمًا واحدًا فقط.

طريق تدوين التاريخ في الدفتر:

التاريخ هو عدد الليالي والأيام بالنظر

وفيما يلي بيان(١٧٧) بعمد ومشايخ وحلاقين ومأذونين عزب ونجوع كوم أمبو بمديرية أسوان في الفترة(٥ مارس ١٨٠٥ م - ٣١ مايو ١٩٢٣ م)، متضمناً الوظيفة، وإن كان يقرأ ويكتب أم لا، وتاريخ الانتخاب، وتاريخ الاعتماد، والسن، والبلاد والعزب التي تحت مسئوليته، والأملاك الخاصة به، وتاريخ الرفت وأسبابه أو الموت، والملفت للانتباه أن أعمار العُمد كانت ما بين(٣٠ - ٥٠) عاماً، أي أنهم في عمر الشباب، وأعمار المشايخ كانت ما بين(٢٧ - ٦٧) عاماً، وأعمار المأذونين كانت ما بين(٥٠ - ٢٥) عاماً وكان لابد أن يقرأ ويكتب، أما أعمار الحلاقين فكانت ما بين(٣٠ - ٦٠) عاماً، ومن الواضح كذلك أن الدفتر لم يكتب بطريقة تتابعيه؛ حيث أنه غير مُرتَب زمنياً، فقام الباحث بعمل الجدول التالي وترتيبه زمنياً: مما يوضح نقصان البيانات عن بعض الوظائف، ومن الملفت للنظر كذلك أنه تم تغيير رواعتماد عدد(١٠) مشايخ بتاريخ(٢٥ أبريل ١٩١١ م)، مما يوحي بوجود حركة تنقلات واسعة في ذلك التاريخ بتلك الناحية.

المذكورين بعد - الوظيفة - الاسم واللقب - محضر الانتخاب، والنمرة والتاريخ - الممتلكات "السن، السهم والقيراط والفدان، العدد والنخيل" - العزب والكافور والنجوع المضافة على المشايخ "اسم العزبة، زمامها، عدد سُكانها"، ويوجد بكل صفحة اسمان من موظفي كل بلدة من الوظائف التالية. عمدتها - مشايخ عزبها، شيوخ الخفر، المأذون، الحلاق ودلال المساحة، أما الصفحة اليسرى فتقسم إلى قسمين، القسم الأول يحتوى على: حوادث وأحوال الأشخاص؛ حيث يذكر أمام كل اسم شخص الأجزاء التي صُرِح له بها، والجزاءات التي وقعت عليه، والمكافآت التي نالها والرتب والنياشين التي حازها، وتاريخ وأسباب رفته، وأسباب وفاته، وذلك في خانتين هما "تاريخ - بيان المفردات المذكورة"، أما القسم الثاني فيحتوى على: حوادث وأحوال البلد وتوابعها، فيدون ما يحدث في البلد وعزبها ونجوعها وكافورها التابعة لها من الحوادث الجنائية أو الأمراض الوبائية والمعدية مع ذكر تاريخ كل حادث وتاريخ ظهور كل مرض وتاريخ زواله وذلك في خانتين هما "التاريخ - بيان المفردات".

الاسم	الوظيفة	محضر انتخاب	بيان وكتاب	السن	تاريخ اعتماده	البلد والعربي	الأكاديمية	الأدلة	الريف أو الماء والسدود
محمود على علام	غمدنة	٥ مارس ١٩٨٠	عمر، المحطة + كوم أبو قبلي + الغندورة + المطردة	٤	١٦ فبراير ١٩٧٠	الإسكندرية	الجامعة	٢	أهلاوي
فناوى محمد عبد الوارد	غمدنة	٢٨ يناير ١٩٩١	كمبود حكم أبو قبلي - الزاكورة - نهر أبوأسوان - الرغامة شرق - الخاسمية	٣٠	١٢ فبراير ١٩٩١	الإسكندرية	الجامعة	٤ فدان	أهلاوي
طله حمدان	غمدنة	٢٨ فبراير ١٩٩١	العباسية (الجامعة) عزبة إسماعيلية + الورقة + الغور قبلى + نهر العبر.	٤٢	١٤ فبراير ١٩٩١	الإسكندرية	الجامعة	٤ فدان	أهلاوي
محمود على علام	غمدنة	٢٨ فبراير ١٩٩١	لكون تاريخ الاعتماد سابق على تاريخ انتخاب "يبدو هنا خطأ"	٤٣	١٤ فبراير ١٩٩١	الإسكندرية	الجامعة	٤ فدان	أهلاوي
عبد حسن فربيل	شطب	١٢ فبراير ١٩٩١	بيان وكتاب	٤٤	١١ فبراير ١٩٩١	الإسكندرية	الجامعة	٤ فدان	أهلاوي
علي محمد عبى	شطب	١٢ فبراير ١٩٩١	بيان وكتاب	٤٥	١٠ فبراير ١٩٩١	الإسكندرية	الجامعة	٤ فدان	أهلاوي
حسن عبد الوارد	شطب	١٢ فبراير ١٩٩١	بيان وكتاب	٤٦	٩ فبراير ١٩٩١	الإسكندرية	الجامعة	٣ فدان	أهلاوي
سليم حمدان	شطب	١٢ فبراير ١٩٩١	بيان وكتاب	٤٧	٨ فبراير ١٩٩١	الإسكندرية	الجامعة	٤ فدان	أهلاوي
صالح جابر	حلاق	١٢ فبراير ١٩٩١	بيان وكتاب	٤٨	٧ فبراير ١٩٩١	الإسكندرية	الجامعة	٤ فدان	أهلاوي
مصطفى خليل	حلاق	١٢ فبراير ١٩٩١	بيان وكتاب	٤٩	٦ فبراير ١٩٩١	الإسكندرية	الجامعة	٤ فدان	أهلاوي
فراج محمد فراج	شطب	٥ فبراير ١٩٩١	بيان وكتاب	٥٠	٥ فبراير ١٩٩١	الإسكندرية	الجامعة	٤ فدان	أهلاوي
أحمد داود	شطب	٥ فبراير ١٩٩١	بيان وكتاب	٥١	٤ فبراير ١٩٩١	الإسكندرية	الجامعة	٤ فدان	أهلاوي
خليل أحمد حبيب	شطب	٥ فبراير ١٩٩١	بيان وكتاب	٥٢	٣ فبراير ١٩٩١	الإسكندرية	الجامعة	٤ فدان	أهلاوي
مكي سليم سعد	شطب	٥ فبراير ١٩٩١	بيان وكتاب	٥٣	٢ فبراير ١٩٩١	الإسكندرية	الجامعة	٤ فدان	أهلاوي
أحمد كريمان سالم	شطب	٥ فبراير ١٩٩١	بيان وكتاب	٥٤	١ فبراير ١٩٩١	الإسكندرية	الجامعة	٤ فدان	أهلاوي
جعفرية سعيد	شطب	٥ فبراير ١٩٩١	بيان وكتاب	٥٥	١١ فبراير ١٩٩١	الإسكندرية	الجامعة	٤ فدان	أهلاوي

أبو الملا أحمد سليمان	المنطقة	٢٧	١٩١٥/١٩١٦	١٧/١٩١٥
محمود محمد حمد	المنطقة	٣٠	١٩١٥	١٩١٦
محمود محمد عبدة	المنطقة	٤٠	١٩١٥/١٩١٦	١٠/١٩١٥
سليمان عبدة	المنطقة	٥٠	١٩١٥/١٩١٦	١٠/١٩١٥
محمد محمود عوض السيد	المنطقة	٦٠	١٩١٥/١٩١٦	١٠/١٩١٥
محمد عبد العليم العجيبة	المنطقة	٥٣	١٩١٦	١٩١٦
أحمد أمين العجيبة	المنطقة	٦٧	١٩١٦	١٩١٦
فراز محمد فراج	المنطقة	٤٥	١٩١٦	١٩١٦
محمد حسن خوشيني	المنطقة	٤٥	١٩١٦	١٩١٦
عاصف محمد علواني	المنطقة	٥٠	١٩١٦	١٩١٦
أحمد عوض عبدة	المنطقة	٥٠	١٩١٦	١٩١٦
بكر عواد حسن	المنطقة	٣٧	١٩١٦	١٩١٧
غُرابي في حبيرة	المنطقة	٣٢	١٩١٦	١٩١٨
محمد خليل عبد الظاهر	المنطقة	٣٢	١٩١٦	١٩١٨
عطا الله عبد المؤمن	المنطقة	٣٥	١٩١٦	١٩١٦
حسن محمد عبد الواثق	المنطقة	٥٠	١٩١٦	١٩١٦
أحمد كمال سليم	المنطقة	٣٠	١٩١٦	١٩١٦
ناكى سليمان الشحات	المنطقة	٤٥	١٩١٦	١٩١٦
لعماد الدين اللخنة	المنطقة	٤٠	١٩١٦	١٩١٦
وصوفه تصرفها	المنطقة	٤٠	١٩١٦	١٩١٦
معيباً بالسبيل	المنطقة	٤٠	١٩١٦	١٩١٦
الفال المضطربة	المنطقة	٤٠	١٩١٦	١٩١٦
بفروعاً لإنسان عالم	المنطقة	٤٠	١٩١٦	١٩١٦
(الكتاب)	المنطقة	٤٠	١٩١٦	١٩١٦
عدم تبلغه اللذاته	المنطقة	٤٠	١٩١٦	١٩١٦
عمرية السبيل قبلى	المنطقة	٤٠	١٩١٦	١٩١٦
عمرية الماء	المنطقة	٤٠	١٩١٦	١٩١٦
الإضافة شرق	المنطقة	٤٠	١٩١٦	١٩١٦

نتائج الدراسة:

انتهت الدراسة إلى النتائج التالية:

حيث أظهرت:

- تدخل رجال الإدارة في أدق تفاصيل المواطن الشخصية في الريف كاختيار الزوج وتطليقها، والبيع والشراء وتوقيع العقاب عليهم دون حسيب ولا رقيب.
- استخدام الفلاحين أساليب مقاومة ظلم الإدارة كالشكاوى حتى أنها وصلت لرأس الدولة والصحف، ومنها المقاومة السلبية كقصائد الشعر للتشفي من الظلمة وأعوانهم.
- استغلال بعض رجال الإدارة فقر وجهل الفلاحين بأن كتبوا عقوبًا بمضمون غير المتفق عليه: ليأكلوا حقوق الناس بالباطل.
- وجود مجتمع مدني في هذا الوقت المبكر للدفاع عن الناس والظلم الواقع عليهم متمثلًا في "جماعة العناية بالشئون القروية" التي كانت تنشر المظالم وتقترب حلولاً لها.
- كثرة اللصوص وقطع الطريق وعربدة الغربان في الريف المصري.
- وجود بعض العمدة والمشايخ فقراء الحال لدرجة شكوكهم من الفقر والعوز.
- منحت الرتب والنياشين والامتيازات للعمدة والمشايخ بعد تزكية الداخلية لهم، ومن تلك الامتيازات عدم تنفيذ
- طرق تعين العمدة والمشايخ والخفر والأعمال المنوطة بهم التي منها الشئون القضائية، واستخدامهم في أعمال تخص السياسة كأداة في الانتخابات.
- كثرة الشكاوى من المواطنين بحق العمدة والمشايخ والخفر؛ بسبب عدم رضاهם عن تعينهم أو فسادهم أو مرضهم، كما قدمت شكاوى لعودة عمدة تم رفتهم بطرق تعسفية نتيجة لسيرتهم الحسنة.
- وظائف العمدة والمشايخ وخفر القرى والعزب كانت طويلة ومتواترة في بيوت وعائلات بعضها.
- عدم وجود ذكر للنساء في ذلك الدفتر، فلم تتقلد المرأة تلك الوظائف في الإدارة الريفية، ولا توجد كذلك حادثة سرقة أو قتل كان مرتكيها إمرأة.
- ظهور الصراع الطائفي عند شكوى مواطنين مسيحيين من تزوير الانتخابات وإسقاط أحد المرشحين فقط لأنه مسيحي.
- فرط الضرائب المفروضة على الفلاحين سواءً أكانت نقدية أم العمل بالسخرة فيما لا يعنهم.

- الأوامر الخاصة بالقرعة العسكرية على أبنائهم.**
- الحبس مع الأشغال الشاقة أو الضرب العصا أو الغرامات المادية.
 - كثرت شكاوى المواطنين بحق رجال الغدارة مما أظهر عدم وجود عنصر الثقة المتبادل، وكذلك يوجى بوجود بصيص أمل في الإصلاح، أو أنهم وصلوا لدرجة اليأس ول يكن ما يكون.
 - رعب المواطن المصري من العسكرية والجيش، لدرجة عدم ممانعته من استئصال أحد أطرافة أو فقاً إحدى عينيه على لا يذهب للجيش.
 - وجود مجلس تأديبي إداري مدني يصدر قرارات بحق العُمُد والمشايخ والخفر يُصدق عليه ناظر الداخلية، كما وجدتمحاكم عسكرية أصدرت بحق رجال الإدارة أحكاماً صادرة من المجلس العسكري الأعلى، والحبس يكون بمقر سجن المديرية.
 - تسترب بعض العُمُد والمشايخ على بعض الخارجين على القانون يبني أن رجال الإدارة هؤلاء كانوا في حيرة من أمرهم وصراع ما بين واجب تطبيق قانون الدولة التي هم موظفين بها وبين الأعراف والتقاليد في الريف الذي يجعل من تسليم من استجار بهم عيباً وأي عيب.
 - مثلت دفاتر العُمُد والمشايخ تراجم
 - تباينت المرتبات والخصومات والاستقطاعات لمشايخ الخفر والخفر والطوافة تبعاً للمكان الجغرافي.
 - استحواذ أسر عينها على ثروات البلاد من أراضي وعقارات ووسائل إنتاج ووظائف مرموقة، ونيلهم حظ وافر من التعليم والسفر للخارج، وممارستهم للسياسة، أما الفلاح فليس له إلا الجهل والفقر والمرض والاستغلال والاستعباد.
 - وجود وظائف أخرى تُساعد في إدارة القرى والعزب مثل: المأذون، والحلاق.
 - تعددت الجزاءات والعقاب المُوقع على العُمُد والمشايخ نتيجة لارتكاب مخالفات وأخطاء أو إهمالهم في أداء أعمالهم.
 - تعدد الأمراض والأوبئة البشرية والحيوانية نتيجة الجهل والفقر ونقص الغذاء وعدم وجود الرعاية الصحية والبيطرية.
 - كثرة السرقات والتعديات في القرى والعزب من جانب المواطنين على بعضهم البعض أو على رجال الإدارة نتيجة العوز المادي بجانب عدم توفر الأمان في الريف المصري في ذلك الوقت، وبالتالي تعدد العقوبات فكان منها

المصادر والمراجع:

أولاً: الوثائق والدفاتر:

- ^٤ عبد الواحد، فاطمة علم الدين: تاريخ العمال الزراعيين في مصر(١٩١٤ - ١٩٥٢م)، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٧م.
- ^٥ وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالكويت: الموسوعة الفقهية الكويتية-. ط، ٢، ج ١٩.- الكويت: دار السلاسل، ١٤٢٧هـ.
- ^٦ - المراجع الأجنبية:
- ^٧ Chirol , valentine. The Egyptian problem, Macmillan and vco.,London , 1920.
- ^٨ Elgod , P.G. The transit of Egypt , Edward araid and go., London , 1928.
- ^٩ - الدوريات:
- الواقع المصري: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩١/٢/٢٨، وزارة الدفاع، ع، ٢٥، نشر بتاريخ ١٨٩١/٢/٢٨، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩١/٣/١٦، وزارة الدفاع، ع، ٣٢، نشر بتاريخ ١٨٩١/٣/١٦، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩١/٤/١، وزارة الدفاع، ع، ٣٩، نشر بتاريخ ١٨٩١/٤/١، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩١/٤/١٥، وزارة الدفاع، ع، ٤٥، نشر بتاريخ ١٨٩١/٤/١٥، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩١/٤/٣، وزارة الداخلية، ع، ٥٣، نشر بتاريخ ١٨٩١/٥/٦، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩١/٥/٦، وزارة الدفاع، ع، ٥٣، نشر بتاريخ ١٨٩١/٥/٦، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩١/٥/١٨، وزارة الدفاع، ع، ٥٦، نشر بتاريخ ١٨٩١/٥/١٨، وأمر ملكي رقم ٢ بتاريخ ١٨٩١/٦/٩، وزارة الدفاع، ع، ٦٨، نشر بتاريخ ١٨٩١/٦/١٥، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩١/٦/١٠، وزارة الدفاع، ع، ٦٦، نشر بتاريخ ١٨٩١/٦/١٠، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩١/٨/١٥، وزارة الدفاع، ع، ٩١، نشر بتاريخ ١٨٩١/٨/١٥، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٢/١/٢٠، وزارة الداخلية، ع، ١٣، نشر بتاريخ ١٨٩٢/١/٢٠، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٢/٦/١٣، الحكم العسكري، ع، ٧٣، نشر بتاريخ ١٨٩٢/٦/١٣، وقرار رقم ١ بتاريخ ١٨٩٢/٧/٣، ع، ٦٦، نشر بتاريخ ١٨٩٢/٧/٣٠، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٢/٨/٢٠، ع، ٩٩، نشر بتاريخ ١٨٩٢/٨/٢٠، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٢/٨/٢٩، ع، ٩٩، نشر بتاريخ ١٨٩٢/٨/٢٩، الحكم العسكري.
- ^{١٠} فارجيت، جي: محمد علي مؤسس مصر الحديثة، ترجمة محمد رفعت عواد، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ٢٠٠٦م.
- ^{١١} القلقشندي، أبو العباس أحمد: صبح الأعشى في صناعة الإنسا-. ج ٦-. القاهرة: الهيئة العامة لقصور الثقافة، سلسلة النذارئ، ١٣٥؛ م ٢٠٠٥.
- ^{١٢} القلموني، محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن متلا علي خليفة الحسني(المتوفى: ١٣٥٤هـ/١٩٣٥م): تفسير القرآن الحكيم-. ج ٢-. القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٠م.
- ^{١٣} لوشاتلي، ألفريد(المتوفى: ١٩٢٩م): الغارة على العالم الإسلامي، لخصها ونقلها إلى اللغة العربية مساعد اليافي ومحب الدين الخطيب-. ط ٢.
- ^{١٤} القاهرة: منشورات العصر الحديث، ١٣٨٧هـ.
- ^{١٥} لين، إدوارد وليم: المصريون المحدثون، ترجمة عدلي طاهر نور، ج ١، ط ٣، القاهرة: الهيئة العامة لقصور الثقافة، ١٩٩٨م.
- ^{١٦} مجمع اللغة العربية: المعجم الوسيط-. ط ٣، ج ٢-. القاهرة: [د. ت].
- ^{١٧} مرعي، سيد: الزراعة المصرية، القاهرة، وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي، ١٩٧٠م.
- ^{١٨} ميلاد، سلوى علي: ترتيب ووصف الوثائق الأرشيفية(مجلة الاتجاهات الحديثة في المكتبات والمعلومات، العدد ٩)-. القاهرة، المكتبة الأكاديمية، ١٩٩٨م.
- ^{١٩} النديم، عبد الله(المتوفى: ١٣١٤هـ): مجلة التنكية والتبييت، تقديم عبد العظيم رمضان، دراسة وتحليل عبد المنعم إبراهيم الجميحي-. مصر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٤م.

ال العسكري، ع ١٠٣، نشر بتاريخ ١٨٩٢/٨/٢٩، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٦/٣/٢١، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٦/٣/٢٢، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ٣٣، ع ١٨٩٦/٣/٢٢، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٨٩٦/٣/٢٣، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٦/٣/٢٥، ع ٣٤، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٨٩٦/٣/٢٥، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٦/٣/٢٥، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٦/٥/١١، ع ٥١، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٨٩٦/٥/١١، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٦/٧/٦، ع ٧٣، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٨٩٦/٧/٦، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٦/٧/٦، ع ٨٢، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٨٩٦/٧/٢٩، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٦/٧/٢٩، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٦/١٠/١٤، ع ١١٧، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٨٩٦/١٠/١٤، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٦/١٢/٣، ع ١٥٠، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٨٩٦/١٢/٣، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٦/١٢/٣، ع ١١٤، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٨٩٦/١٢/٣، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٧/١/١٣، ع ٦، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٨٩٧/١/١٣، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٧/١/١٣، ع ٤٣، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٨٩٧/٤/١٧، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٧/٤/١٧، ع ٥٤، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٨٩٧/٤/١٧، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٧/٥/١٩، ع ٥٨، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٨٩٧/٥/٢٩، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٧/٥/٢٩، ع ٧٤، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٨٩٧/٧/٣، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٧/٧/٢١، ع ٨٢، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٨٩٧/٧/٢١، وقرار وزاري رقم ٢ بتاريخ ١٨٩٧/٧/٢١، ع ١٠٥، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٨٩٧/٩/١٨، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٧/٩/١٨، ع ١٢٧، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٨٩٧/١١/٨، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٧/١١/٨، ع ١٤١، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٨٩٧/١٢/١١، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٧/١٢/١١، ع ٥٦، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٨٩٨/٥/٢٨، أمر ملكي رقم ١، ع ٣، ٢، ٤، ٥، بتاريخ ١٨٩٨/٥/٢٨، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٦/٣/٢١، ع ٣٢، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٩٠١/٨/٤، ع ٨٨، نشر بتاريخ ١٩٠١/٨/١٠، قرار

وزاري رقم ٢، ٥ بتاريخ ١٩٠١/٨/١٧، نشر ١٤٣ ع، ١٢/١٣ بتاريخ ١٩٠٤/١٢/١٧، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٩٠٤/١٢/٢٩، نشر بتاريخ ١٩٠٤/١٢/٢٩، ١، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٩٠٥/١/٢، وقرار وزاري رقم ٢ بتاريخ ١٩٠٥/١/٤، ع، ٣، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٩٠٥/١/٧، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٩٠٥/١/٩، ع، ٧، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٩٠٥/١/٦، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٩٠٥/١/١٦، ع، ١٦، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٩٠٥/٢/١، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٩٠٥/٢/١، ع، ٢٧، نشر بتاريخ ١٩٠٦/٣/١٢، ٤١، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٩٠٥/٢/٢٥، ع، ٢٤، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٩٠٥/٢/٢٧، ٨٨، وأمر ملكي رقم ١ بتاريخ ١٩٠٦/٣/١٢، نشر بتاريخ ١٩٠٧/٤/٨، ٤١، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٩٠٧/٤/١٠، ع، ٣٥، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٩٠٨/٣/٢٥، وقرار وزاري رقم ٢ بتاريخ ١٩٠٨/٣/٢٨، ١٤٤، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٩٠٣/١٢/١، ع، ١٤٥، وقرار وزاري رقم ٢ بتاريخ ١٩٠٣/١٢/١٤، نشر بتاريخ ١٩٠٣/١٢/١٦، ١٤٥، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٩٠٣/١٢/١٦، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٩٠٣/١٢/١٧، ع، ١٥٤، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٩٠٤/٢/٦، وقرار وزاري رقم ٤ بتاريخ ١٩٠٤/٢/٢٠، ٢٢، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٩٠٤/٢/٢٢، وقرار وزاري رقم ٣ بتاريخ ١٩٠٤/٣/٧، ع، ٢٩، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٩٠٤/٣/٧، وقرار وزاري رقم ٢ بتاريخ ١٩٠٤/٣/١٣، ع، ٣٣، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٩٠٤/٣/٢١، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٩٠٤/٤/٣، ع، ٤٠، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٩٠٤/٤/٤، وقرار وزاري رقم ٢ بتاريخ ١٩٠٤/٤/٥، ع، ٥٣، وزارة الزراعة، نشر بتاريخ ١٩٠٤/٥/٩، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٩٠٤/٦/١٩، ع، ٦٦، نشر بتاريخ ١٩٣٠/٧/٣، ٦٣، وأمر ملكي رقم ٥٧ بتاريخ ١٩٣٤/١٢/٦، ع، ١٠٨، نشر

بتاريخ ١٢/١٠/١٩٣٤، قرار وزاري رقم ٦١٥ بتاريخ ١٥/١١/١٩٤٤، ع ١٣٧، وزارة التضامن الاجتماعي، نشر بتاريخ ١٥/١١/١٩٤٤، م، وأمر ملكي رقم ١٤١ بتاريخ ٢٩/٨/١٩٤٧، ع ١٠٩، نشر بتاريخ ١٣٤/١٢/١٠، م، ١٩٤٧/١١/٣.

٣. محمد سليم النعيمي. ط ١، ج ٦. العراق:وزارة الثقافة والإعلام، ٢٠٠٠، ص ٣٩٤.
٤. الواقع المصرى: أمر ملكى رقم ٥٧ بتاريخ ١٢/٦/١٩٣٤، ع ١٠٨، نشر بتاريخ ١٣٤/١٢/١٠، م، ١٩٤٧/١١/٣.

٥. المصدر السابق: أمر ملكى رقم ١٤١ بتاريخ ٢٩/٨/١٩٤٧، ع ١٠٩، نشر بتاريخ ٣٠/١١/١٩٤٧، م، ١٩٤٧/١١/٣.

٦. المصدر السابق: كود ٦٤٠٥ - ٦٩ - ٠٠٦٤٠٥.

٧. الواقع المصرى: أمر ملكى رقم ٣٦ بتاريخ ٣٠/٧/١٠، نشر بتاريخ ٣٠/٧/١٣٠، م، ١٩٣٠، ع ٦٦.

٨. المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٢٤/٣/١٨٩٤، م، وزارة الداخلية، ع ٣٦، نشر بتاريخ ٢٦/٣/١٨٩٤، م، ١.

٩. الخفارة: في اللغة من خَفَرَ الرجل وَخَفَرَ به وعليه يُخْفِرَ خَفْرًا: أجراه وَمَنْعَهُ وَأَمْنَهُ، وَكَانَ لَهُ خَفِيرًا يَمْنَعُهُ، وَخَفَرُ الرَّجُل: أَجْرَهُ وَحْفَظَهُ، وَخَفِيرُهُ: إِذَا كُنْتَ لَهُ خَفِيرًا، أَيْ حَامِيًّا وَكَفِيلًا، والاسم

الخفارة بالفتح والضم، والخفارة: الندة والعبد، والأمان، والحراسة، والإخفاز: انتهاك التَّيْمَة، يقال:

١٠. أَخْفَرَتِ الرَّجُل إِذَا نَقَضَتِ عَهْدُهُ وَذَمَامَهُ، وَالْهَمَرَةُ فِيهِ لِإِزَالَةِ، أَيْ أَزْلَتِ خَفَارَتَهُ كَاشِكِيَّتَهُ إِذَا أَزْلَتِ شَكَائِيَّتَهُ، وَهِيَ الْخَفَارَةُ وَالْخَفَارَةُ وَالْخَفَارَةُ، وَالْخَفِيرُ: الحارس، والحفارة حرفة الخفير: انظر: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالكويت: الموسوعة الفقهية الكويتية. ط ٢، ج ١٩، الكويت: دار السلاسل، ١٤٢٧، هـ، ص ٢١٥، والخفير المُجَير، تقول خَفَرَ الرَّجُل أَيْ أَجْرَاهُ وَكَانَ لَهُ خَفِيرًا يَمْنَعُهُ، وَكَذَا خَفَرَهُ تَخْفِيرًا، وَتَخَفَرَ بِفَلَانِ استجارَ به وَسَأَلَهُ أَنْ يُكَوِّنَ لَهُ خَفِيرًا، وَأَخْفَرَهُ نَقْضَ عَهْدِهِ وَغَدَرَ، وَأَخْفَرَهُ أَيْضًا بَعْثَ مَعَهُ خَفِيرًا، والاسم الْخُفْرَةُ بِالضمِّ وَهِيَ التَّيْمَة، وَالْخَفَارَةُ بِالضمِّ وَالْكَسْرُ، وَالْخَفَرُ بِفَتْحِهِ شَدَّةُ الْحَيَاةِ، وَجَارِيَةُ خَفْرَةٍ بِكَسْرِ الْفَاءِ وَمُتَخَفَّرَةٍ. انظر: الرازي، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي (المتوفى: ٦٦٦هـ): مختار

١. الدسوقي، عمر: في الأدب الحديث. ج ١. القاهرة: دار الفكر العربي، ٢٠٠٠، م، ص ٣٤٠.

٢. فارجيت، حي: محمد علي مؤسس مصر الحديثة، ترجمة محمد رفعت عواد، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ٢٠٠٦، م، ص ١٩١.

٣. عبد الفتاح، فتحي: القرية المصرية، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٨، م، ص ٧٧.

٤. العمدة مفرد: الجمع عُمَدَاتٌ وعُمَدَاتٌ وعُمَدَ، وهو ما يعتمد ويتكلّم عليه، وهو رئيس القرية، خاصةً في مصر، وذلك لاعتمادها عليه في مصالحها. عمر، أحمد مختار عبد الحميد(المتوفى: ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل: مُعجم اللغة العربية المعاصرة. ط ١، ج ٢-٣، م: عالم الكتب، ١٤٢٩/٨/٢٠٠٨، م، مادة ع م ٥٥٥، د، ص ١٥٥.

٥. الشیخ مفرد، جمعها أشیاخ وشیوخ ومشایخ، وشیخ البلد: من رجال الإدارة في القرية، وهو دون العمدة، وشیخ القبیلة، رئیسها القائم على شؤونها، وشیخ المرأة: زوجها، وشیخ الثار: إبليس. المرجع السابق، مادة ش ي خ، ص ١٢٥٤، وشیخ فلاناً على القوم أو المكان، جعله شیخاً، ومشایخ، تظاهر بأنه شیخ، وشیخ: عند عشائر الحضر من أهل الجبال كلبنان وسوريا وما يجاورهما لقب لطوانف من الأعيان دون الأمراء والمُقدَّمين، ویستعمل الشیخ عندهم لغير هؤلاء مجازاً على سبيل التجمّل، وشیخ البحر: حیوان بحري یسمى البُل أيضًا وهو عجل البحر، وشیخ البلد: موظف یتولى إصلاح الطرق والعمارات. دُوزي، رینهارت بیتر آن (المتوفى: ١٣٠٠هـ): تكميلة المعاجم العربية، نقله إلى العربية وعلق عليه

- ^{١٩} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ٢١٩٤/٦/٢١، وزارة الداخلية، ع. ٧٤، نشر بتاريخ ١٨٩٤/٧/٧، ص. ١.

^{٢٠} المصدر السابق: قرار رقم ١٨٩٢/٧/٣٠، نشر بتاريخ ١٨٩٢/٧/٣٠، م، ص. ١٤٥٤.

^{٢١} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ٣ ١٨٩٢/٩/٢١، وزارة الداخلية، ع. ١١٢٤، نشر بتاريخ ١٨٩٢/٩/٢١، م، ص. ١٨٧٩.

^{٢٢} المصدر السابق: أمر ملكي رقم ١٩٠٤/١٢/١٣، ع. ١٤٣١، نشر بتاريخ ١٩٠٤/١٢/١٧، م، ص. ١.

^{٢٣} المصدر السابق: أمر ملكي رقم ١٩١٢/١١/٢٨، ع. ١٣٨٤، نشر بتاريخ ١٩١٢/١٢/٢، م، ص. ٣٥٣٨.

^{٢٤} دار المحفوظات العمومية: إدارة مُكفلات، مخزن(٣٢)، عين(٦). نمرة السجل(٣٩٩). دفتر قيد وأسماء ثُمَد ومشايخ البلاد، كوم أمبو - أسوان - مديرية أسوان، ص. ٣.

^{٢٥} دار الوثائق المصرية: عابدين، كود ٠٠٧٢٧٥ - ٠٠٦٩.

^{٢٦} دار الوثائق المصرية: عابدين، كود ١٢٠٩٨ - ٠٠٦٩.

^{٢٧} المصدر السابق: كود ٠٠٦٩ - ٠٠١٢٠٩ - ٠٠٦٩، في (٢٠) ديسمبر ١٩٢٧ م).

^{٢٨} المصدر السابق: كود ٠٠٦٩ - ٠٠١٢٠٨٣.

^{٢٩} المصدر السابق: كود ٠٠٦٩ - ٠٠١٢٠٨٧.

^{٣٠} المصدر السابق.

^{٣١} المصدر السابق: في (٣) مارس ١٩١٦ م).

^{٣٢} المصدر السابق: كود ٠٠٦٩ - ٠٠١٢٠٩.

^{٣٣} لوشاتليه، ألفريد(المتوفى: ١٩٢٩ م): الغارة على العالم الإسلامي، لخصها ونقلها إلى اللغة العربية مساعد اليافي، مُحب الدين الخطيب. ط٢٠ - ٢٢٦، القاهرة: منشورات العصر الحديث، ١٣٨٧ هـ، ص ٣٤.

ال الصحاح، تحقيق يوسف الشیخ محمد. ط٥-٥.

١٤٢٠ هـ ١٩٩٩ م، ص ٩٣، بیروت: المکتبة العصریة.

وَخَفْرٌ: حرس، حفظ، خفیر: حافظ، حارس، وعلى الخصوص الذي يُرافق المسافرين طوال الطريق لحراستهم والدفاع عنهم، وخفیر: ربئته، رقیب، دیدبان، خفر، ونصیر، محام، وخفیر السوق. حارسه، وخفاره تجمع على خفائر.

الحراسة والحماية سواء لأهل المدينة أو للمسافرين، وخفاره. الضربة التي تُؤخذ مقابل حراسة سكان البلد أو حراسة المسافرين. أنظر: دُوزی، رینهارت بیتر آن(المتوفى: ١٣٠٥ هـ): مرجع سابق، ص. ١٥٠.

^{١١} الواقع المصري. قرار وزاري رقم ١٩١٤/٤/٣، م، نشر بتاريخ ١٨٩١/٥/٦، ص. ١.

^{١٢} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ٢ ١٩١٦/١١/٢، ع. ١٠٠، وزارة المالية، نشر بتاريخ ١٩١٦/١١/٢٣، م، ص. ١.

^{١٣} المصدر السابق: أمر ملكي رقم ٢ ١٨٩١/٦/٩، نشر بتاريخ ١٨٩١/٦/١٥، م، ص. ١.

^{١٤} دار الوثائق المصرية، ديوان الداخلية، كود ٦٨، نشر بتاريخ ١٨٩١/٦/١٥، م، ص. ١.

^{١٥} دار الوثائق المصرية، ديوان الداخلية، كود ٤٧٩٥ - ٠٠٦٩ - ٠٠٤٧٩٥ م، عام(١٩٢٥)

^{١٦} الواقع المصري. قرار وزاري رقم ٦١٥ بتاريخ ١٩٤٤/١١/١٥، م، ١٣٧٤، ع. ٦١٥، وزارة التضامن الاجتماعي، نشر بتاريخ ١٩٤٤/١١/١٥، م، ص. ١.

^{١٧} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١٩٢٣/٣/٣٢، ع. ٣٢، وزارة الزراعة، نشر بتاريخ ١٩٢٣/٣/٢٢، م، ص. ٢.

^{١٨} المصدر السابق: قرار رقم ١٩٠٢/٣، نشر بتاريخ ١٩٠٢/٣، م، ص. ١، وأنظر: المصدر السابق: قرار رقم ١٩٠٣/٣، نشر بتاريخ ١٩٠٣/٣، م، ع. ٣٤، نشر بتاريخ ١٩٠٣/٣، م، ص. ٤٧٨.

³⁴ Elgod, P.G. The transit of Egypt, Edward
araid and go., London, 1928. p 115.

- ^{٣٥} Chirol , valentine. *The Egyptian problem* Macmillan and vco.,London , 1920 , p 160.
- ^{٣٦} الفشلة أو القشلا في التركية من كلمة قيش بمعنى الشتاء، وهي المعسكر الشتوي. سليمان، أحمد السعيد: تأصيل ما ورد في تاريخ الجبرتي من الدخيل، القاهرة: دار المعارف، ١٩٧٩م، ص ١٦٩.
- ^{٣٧} الجبرتي، عبد الرحمن بن حسن(المتوفى: ١٨٢٢/٥١٢٣٧م):*تاريخ عجائب الآثار في الترجم والأخبار*. ج ٣-. بيروت: دار الجيل، [د. ت]، ص ٤٢١.
- ^{٣٨} مرعي، سيد: الزراعة المصرية، القاهرة، وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي، ١٩٧٠م، ص ٩٤.
- ^{٣٩} عبد الرحيم، عبد الرحمن عبد الرحيم: فصول من تاريخ مصر الاقتصادي والاجتماعي في العصر العثماني، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٠م، ص ٢٤.
- ^{٤٠} لين، إدوارد وليم: *المصريون المحدثون*، ترجمة عدلي طاهر نور، ج ١، ط ٣، القاهرة: الهيئة العامة لقصور الثقافة، ١٩٩٨م، ص ١٥٨.
- ^{٤١} النديم، عبد الله(المتوفى: ١٣١٤هـ): *مجلة التنكية والتبيكية*، تقديم عبد العظيم رمضان، دراسة وتحليل عبد المنعم إبراهيم الجمييعي.- مصر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٤م، ص ٣٠١.
- ^{٤٢} عبد الواحد، فاطمة علم الدين: *تاريخ العمال الزراعيين في مصر*(١٩٥٢-١٩١٤م)، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٧م، ص ١٤٥.
- ^{٤٣} دار الوثائق المصرية: عابدين، كود ١٢٠٨٧ - .٠٠٦٩.
- ^{٤٤} المصدر السابق: كود ١٢١٠٢ - .٠٠٦٩.
- ^{٤٥} دار الوثائق المصرية: ديوان الداخلية، كود ٢٥٩٨٩ - .٢٠٠١.
- ^{٤٦} أبو الفضل، محمد خليل بن علي بن محمد بن محمد مراد الحسيني(المتوفى: ١٧٩٢/٥١٢٠٦م). *سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر*. ط ٣،
- ج ٣-. [د.م] : دار البشائر الإسلامية، ١٩٨٨م، ص ٥٣.
- ^{٤٧} زيارات، أحمد حسن(المتوفى: ١٣٨٨هـ): الرسالة-. القاهرة: [د.ن]، ١٩٤٠م، ص ٣٢.
- ^{٤٨} القلموني، محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن متلا علي خليفة الحسيني(المتوفى: ١٣٥٤هـ/١٩٣٥م). *تفسير القرآن الحكيم*. ج ٢-. القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٠م، ص ٢٦٥.
- ^{٤٩} دار الوثائق المصرية: عابدين، كود ٤٧٩٥ - .٠٠٤٧٩٥.
- ٠٠٦٩
- ^{٥٠} المصدر السابق: كود ١١٩٠٧ - .٢٠٠١ - .٢٠٠١، مُترجمة من الفرنسية.
- ^{٥١} المصدر السابق: كود ١٢٠٨٣ - .٠٠٦٩.
- ^{٥٢} المصدر السابق: كود ١٢٠٤ - .٠٠٦٩.
- ^{٥٣} المصدر السابق: كود ١٢٠٤٥ - .٠٠٦٩.
- ^{٥٤} المصدر السابق: كود ١٢٠٤١٣ - .٠٠٦٩.
- ^{٥٥} الواقع المصرية: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٩٠٥/١/١٦م، ع ٧، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٩٠٥/١/١٦م، ص ٩٨.
- ^{٥٦} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٩٠٥/٢/١٦م، ع ١٦، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٩٠٥/٢/١٦م، ص ١، وأنظر: الواقع المصرية: أمر ملكي رقم ١ بتاريخ ١٩٠٦/٣/١٢م، ع ٢٧، نشر بتاريخ ١٩٠٦/٣/١٢م، ص ١.
- ^{٥٧} المصدر السابق: قرار رقم ٥ بتاريخ ١٩٩٦/٢/١٢م، ص ١.
- ^{٥٨} المصدر السابق: قرار رقم ٥ بتاريخ ١٩٩٦/٢/١٧م، ع ٢٠، نشر بتاريخ ١٩٩٦/٢/١٧م، ص ٤٣٨.
- ^{٥٩} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٩٩٦/٣/٢٢م، ع ٣٣، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٩٩٦/٣/٢٣م، ص ١.

- ^{٦١} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٣١/٤/١٩٠٤، ع ١٤، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ٣١/٤/١٩٠٤، ص ١.

^{٦٢} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١٥ بتاريخ ٢٣/٤/١٩٠٤، ع ١٥، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ٦/٤/١٩٠٤، ص ١.

^{٦٣} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ٤ بتاريخ ٢٠/٤/١٩٠٤، ع ٢٢، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ٢٢/٤/١٩٠٤، ص ٢٤٥.

^{٦٤} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ٣ بتاريخ ٧/٤/١٩٠٤، ع ٢٩، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ٢١/٤/١٩٠٤، ص ٤٥٣.

^{٦٥} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ٢ بتاريخ ١٣/٣/١٩٠٤، ع ٣٣، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ٢١/٣/١٩٠٤، ص ١.

^{٦٦} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٤/٤/١٩٠٤، ع ٤٠، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ٤/٤/١٩٠٤، ص ٦٢٢.

^{٦٧} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٩/٦/١٩٠٤، ع ٦٩، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ٢/٦/١٩٠٤، ص ١.

^{٦٨} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ٢ بتاريخ ١/٥/١٩٠٤، ع ٥٣، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ٩/٥/١٩٠٤، ص ١.

^{٦٩} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٢٩/٤/١٩٠٤، ع ١٤، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ٢/٥/١٩٠٤، ص ٧.

^{٧٠} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ٢ بتاريخ ١٩/٦/١٩٠٤، ع ٦٩، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ٢١/٤/١٩٠٤، ص ١.

^{٧١} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٩/٦/١٩٠٤، ع ٧٧، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ٧/٥/١٩٠٤، ص ٣٤.

^{٧٢} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١٥ بتاريخ ١٧/٥/١٩٠٤، ع ٣٤، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٦/٥/١٩٠٤، ص ١٠١.

^{٧٣} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١٥ بتاريخ ١٧/٥/١٩٠٤، ع ٩١، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٩/٥/١٩٠٤، ص ١٢٣٤.

^{٧٤} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١٥ بتاريخ ١٩/٥/١٩٠٤، ع ٩٢، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٩/٥/١٩٠٤، ص ١٢٨٠.

^{٧٥} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١٥ بتاريخ ١٩/٥/١٩٠٤، ع ١٣١، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١١/١١/١٩٠٤، ص ١٨٢١.

^{٧٦} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١٥ بتاريخ ١٩/٥/١٩٠٤، ع ١١، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ٢/٦/١٩٠٤، ص ١٨٢١.

^{٧٧} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١٥ بتاريخ ١٩/٥/١٩٠٤، ع ٣١، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ٢٧/٥/١٩٠٤، ص ١٢٣٢.

^{٧٨} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١٥ بتاريخ ١٩/٥/١٩٠٣، ع ١٤٤، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٢/١٢/١٩٠٣، ص ٢١٦٩.

^{٧٩} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ٢ بتاريخ ١٢/٢/١٩٠٣، ع ١٤٠، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٢/٢/١٩٠٣، ص ٢١١٦.

^{٨٠} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ٢ بتاريخ ١٢/٣/١٩٠٣، ع ١٤٥، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٦/١٢/١٩٠٣، ص ٢١٨٤.

- ^{٩٦} دار المحفوظات العمومية: دفتر قيد وأسماء عمد ومشايخ البلاد، كوم أمبو، مصدر سابق، ص ٣، ٤، ٥.
- ^{٩٧} المصدر السابق: ص ١٥.
- ^{٩٨} المصدر السابق: ص ١٩.
- ^{٩٩} المصدر السابق: ص ٢٤.
- ^{١٠٠} المصدر السابق: ص ٣٢.
- ^{١٠١} المصدر السابق: ص ٣، ٤.
- ^{١٠٢} المصدر السابق: ص ٣.
- ^{١٠٣} الواقع المصري: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٢/٨/٢٠، وزارة الداخلية، ع ٩٩، نشر بتاريخ ١٨٩٢/٨/٢٠، م، ص ١.
- ^{١٠٤} زين الدين، إسماعيل محمد: الزراعة المصرية في عهد الاحتلال البريطاني ١٨٨٢-١٩١٤م، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٥م، ص ٢١٠.
- ^{١٠٥} دار المحفوظات العمومية: دفتر قيد وأسماء عمد ومشايخ البلاد، مصدر سابق، كوم أمبو، ص ٥.
- ^{١٠٦} المصدر السابق: ص ١٢.
- ^{١٠٧} المصدر السابق: ص ٣٥.
- ^{١٠٨} المصدر السابق: ص ٣٠.
- ^{١٠٩} المصدر السابق: ص ٣٦.
- ^{١١٠} دار الوثائق المصرية: عابدين، كود ١٢٠٩٠ - ٦٩ .
- ^{١١١} دار المحفوظات العمومية: دفتر قيد وأسماء عمد ومشايخ البلاد، كوم أمبو، مصدر سابق، ص ٣، ٧، ٩، ٣٥، ٣٧، ٣٩ - ٣٩. مع ملاحظة أنه في حالة عدم كفاية الأدلة يذكر اسم الجاني، أما إذا حفظت لعدم معرفة الجاني فيكتب مجہول.
- ^{١١٢} المصدر السابق: ص ٣٠.
- ^{١١٣} المصدر السابق: ص ٣٥.
- ^{١١٤} المصدر السابق: ص ٣٦.
- ^{١١٥} المصدر السابق: ص ٣٧.
- ^{١١٦} المصدر السابق: ص ٣٨.
- ^{١١٧} المصدر السابق: ص ٣٩.
- ^{١١٨} المصدر السابق: ص ٤١.
- ^{٨٤} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٢٥/٢/٢٥، ع ٢٤، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٩٠٥/٢/٢٧، م، ص ١.
- ^{٨٣} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٤/٨/١٩٠٧، ع ٤١، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٩٠٧/٤/١٠، م، ص ٨٢٤.
- ^{٨٤} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٢٥/٣/١٩٠٨، ع ٣٥، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٩٠٨/٣/٢٨، م، ص ٧٠٢.
- ^{٨٥} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ٢ بتاريخ ١٣/٥/١٩٠٨، ع ٥٢، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٩٠٨/٥/١٣، م، ص ١٠٥٣.
- ^{٨٦} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٥/٦/١٩٠٨، ع ٦٧، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٩٠٨/٦/١٧، م، ص ١.
- ^{٨٧} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ٢ بتاريخ ٢٥/٥/١٩٠٨، ع ٥٨، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٩٠٨/٥/٢٧، م، ص ١١٦٢.
- ^{٨٨} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٢/٣/١٩١٠، ع ٣١، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٩١٠/٣/١٦، م، ص ١.
- ^{٨٩} المصدر السابق: أمر ملكي رقم ١ بتاريخ ٤/٥/١٩١٠، ع ٦٣، نشر بتاريخ ١٩١٠/٦/٤، م، ص ١.
- ^{٩٠} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٢٨/١٢/١٩١٢، ع ٢، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٩١٣/١/٤، م، ص ٢٨.
- ^{٩١} عبد الفتاح، فتحي: مرجع سابق، ص ٣١١.
- ^{٩٢} مرعي، سيد: مرجع سابق، ص ٢٥٨، ٢٥٩.
- ^{٩٣} دار الوثائق المصرية: عابدين، كود: ٦٥٧٣ - ٦٩ .
- ^{٩٤} المصدر السابق: ص ٣.
- ^{٩٥} دار الوثائق المصرية: عابدين، كود ١٢٠٨٣ - ٦٩ .

- ^{١١٩} المصدر السابق: ص. ٤.
- ^{١٢٠} المصدر السابق: ص ص ٣-٧، ٩، ٢٤، ٣٥، ٣٧.
- ^{١٢١} الواقع المصرية: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٢٨٩١/٢/٢٨ م، وزارة الدفاع، ع ١٢١، نشر بتاريخ ٢٥، نشر بتاريخ ٤٩٩، ص ٤٩٩.
- ^{١٢٢} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩١/٥/٦ م، وزارة الدفاع، ع ٥٣، نشر بتاريخ ١٨٩١/٥/٦، ص ١٠٤٧.
- ^{١٢٣} المصدر السابق: قرار رقم ١ بتاريخ ٢٢٩٤/١٠/٢٢ م، وزارة الدفاع، ع ١٢١، نشر بتاريخ ٢٤٣١، ص ٢٤٣٦.
- ^{١٢٤} المصدر السابق: قرار رقم ١ بتاريخ ١٨٩٤/١١/١٤ م، نشر بتاريخ ١٣١، ع ٤، نشر بتاريخ ١٨٩٤/١١/١٤، ص ٢٦١١.
- ^{١٢٥} المصدر السابق: قرار رقم ١ بتاريخ ١٨٩٤/١١/٢٤ م، نشر بتاريخ ١٣٥، ع ٤، نشر بتاريخ ١٨٩٤/١١/٢٤، ص ١.
- ^{١٢٦} المصدر السابق: قرار رقم ١ بتاريخ ١٨٩٤/١٢/١٩ م، ع ٢، نشر بتاريخ ١٨٩٥/١٣/٣، ص ٢٥.
- ^{١٢٧} المصدر السابق: قرار رقم ٢٠ بتاريخ ١٨٩٥/٣/٢٠ م، ع ٣٤، نشر بتاريخ ١٨٩٥/٣/٢٠، ص ٦٦٢.
- ^{١٢٨} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٦/٣/٢١ م، ع ٣٢، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٨٩٦/٣/٢١، ص ٧٠٢.
- ^{١٢٩} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٦/٣/٢٥ م، ع ٣٤، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٨٩٦/٣/٢٥، ص ٧٣٥.
- ^{١٣٠} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٦/٥/١١ م، ع ٥١، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٨٩٦/٥/١١، ص ١١٣٠.
- ^{١٣١} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٦/٧/٦ م، ع ٧٣، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٨٩٦/٧/٦، ص ١.
- ^{١٣٢} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٦/٧/٢٩ م، ع ٨٢، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٨٩٦/٧/٢٩، ص ١٧٦٦.
- ^{١٣٣} المصدر السابق: قرار رقم ١ بتاريخ ٢٢٩٤/٩/٢٩ م، وزارة الدفاع، ع ١١١، نشر بتاريخ ٢٢٤٦.
- ^{١٣٤} المصدر السابق: قرار رقم ١ بتاريخ ٢٢٩٤/١٠/٢٢ م، وزارة الدفاع، ع ١٢١، نشر بتاريخ ٢٤٣١، ص ٢٤٣٦.
- ^{١٣٥} المصدر السابق: قرار رقم ١ بتاريخ ١٨٩١/٥/٦ م، وزارة الدفاع، ع ٥٣، نشر بتاريخ ١٨٩١/٥/٦، ص ١١٠٦.
- ^{١٣٦} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٢/٦/١٣ م، الحاكم العسكري، ع ٧٣، نشر بتاريخ ١٨٩٢/٦/١٣، ص ١.
- ^{١٣٧} المصدر السابق: قرار رقم ٢٠ بتاريخ ١٨٩٥/٣/٢٠ م، ع ٣٤، نشر بتاريخ ١٨٩٥/٣/٢٠، ص ٦٦٢.
- ^{١٣٨} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٦/٣/٢١ م، ع ٣٢، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٨٩٦/٣/٢١، ص ٧٠٢.
- ^{١٣٩} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٦/٣/٢٥ م، ع ٣٤، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٨٩٦/٣/٢٥، ص ٧٣٥.
- ^{١٤٠} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٦/٥/١١ م، ع ٥١، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٨٩٦/٥/١١، ص ١١٣٠.
- ^{١٤١} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٦/٧/٦ م، ع ٧٣، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٨٩٦/٧/٦، ص ١.
- ^{١٤٢} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٦/٧/٢٩ م، ع ٨٢، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٨٩٦/٧/٢٩، ص ١٧٦٦.

- ^{١٤٣} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٢/٢/١٩٩٤م، وزارة العدل، ع١٨، نشر بتاريخ ٢٧/٢/١٩٩٤م، ص٣٧.
- ^{١٤٤} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٣٠/١٢/١٩٩٦م، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ٣٠/١٢/١٩٩٦م، ص٢٥٦.
- ^{١٤٥} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٢٣/١٢/١٩٩٦م، وزارة الداخلية، ع١٣، نشر بتاريخ ٢٣/١٢/١٩٩٦م، ص٣٣.
- ^{١٤٦} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٣/١١/١٩٩٧م، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٣/١١/١٩٩٧م، ص١٠٧.
- ^{١٤٧} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٢٥/١٢/١٩٩٧م، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ٢٥/١٢/١٩٩٧م، ص٢١٨.
- ^{١٤٨} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٧/٤/١٩٩٧م، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٧/٤/١٩٩٧م، ص١٠٧٩.
- ^{١٤٩} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٩/٥/١٩٩٧م، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٩/٥/١٩٩٧م، ص١٣٠.
- ^{١٥٠} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٢١/٧/١٩٩٧م، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ٢١/٧/١٩٩٧م، ص١٨٦٠.
- ^{١٥١} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ٢ بتاريخ ١٨/٩/١٩٩٧م، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٨/٩/١٩٩٧م، ص١٠٥.
- ^{١٥٢} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨/١١/١٩٩٧م، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٨/١١/١٩٩٧م، ص١٢٧.
- ^{١٥٣} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ٢ بتاريخ ١١/١٢/١٩٩٧م، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١١/١٢/١٩٩٧م، ص١٤١.
- ^{١٥٤} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٢/٢/١٩٩٤م، وزارة العدل، نشر بتاريخ ١٢/٢/١٩٩٤م، ص٣٠٥.
- ^{١٥٥} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٢٨/٢/١٩٩١م، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ٢٨/٢/١٩٩١م، ص٤٩٩.
- ^{١٥٦} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٦/٣/١٩٩١م، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٦/٣/١٩٩١م، ص٦٧٢.
- ^{١٥٧} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٦/٣/١٩٩١م، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٦/٣/١٩٩١م، ص٣٢٤.
- ^{١٥٨} المصدر السابق. قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١١/٤/١٩٩١م، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١١/٤/١٩٩١م، ص٨٠٦.
- ^{١٥٩} المصدر السابق. قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٥/٤/١٩٩١م، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٥/٤/١٩٩١م، ص٤٥٤.
- ^{١٦٠} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٠/٦/١٩٩١م، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٠/٦/١٩٩١م، ص١٣٠٢.
- ^{١٦١} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٥/٨/١٩٩١م، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٥/٨/١٩٩١م، ص١٧١٧.
- ^{١٦٢} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨/٢/١٩٩٣م، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٨/٢/١٩٩٣م، ص١.
- ^{١٦٣} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٣/٢/١٩٩٤م، وزارة العدل، نشر بتاريخ ٣/٢/١٩٩٤م، ص٣٠٥.
- ^{١٦٤} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٥/٤/١٩٩٤م، نشر بتاريخ ٥/٤/١٩٩٤م، ص١٠٠.
- ^{١٦٥} المصدر السابق: قرار رقم ١ بتاريخ ٢/٢/١٩٩٥م، نشر بتاريخ ٢/٢/١٩٩٥م، ص١٩٩.

^{١٧٣} المصدر السابق، أبو العباس أحمد: صبح الأعشى في صناعة الإنشا. ج.٦. القاهرة: الهيئة العامة لقصور الثقافة، سلسلة الذخائر؛ ١٣٥، ٢٠٠٥، م.

ص ص ٢٧١، ٢٧٢.

^{١٧٤} يتم إبدال صوت مكان صوت يتفق معه في المخرج، إلا أنه يختلف معه في التفخيم والترقيق مثل: الناء والطاء، فكل منهما صوت شديد مهموس، غير أن الطاء أحد أصوات الإطباقي، ونظرتها غير المطبق هو الناء. أنيس، إبراهيم: الأصوات اللغوية. - ط٥. القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية. ١٩٧٥، م، ص ٢٥، ٦١، ٦٣.

^{١٧٥} دار المحفوظات العمومية: دفتر قيد وأسماء عُمد ومشايخ البلاد، كوم أمبو، مصدر سابق، ص ٣-٣، ٩، ٢٤، ٣٥، ٣٧، ٣٩.

^{١٧٦} مجمع اللغة العربية: المعجم الوسيط. - ط٣، ج ٢. القاهرة: [د.ت]، مادة: رقم.

^{١٧٧} دار المحفوظات العمومية: قيد وأسماء عُمد ومشايخ البلاد كوم أمبو، مصدر سابق.

^{١٦٦} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٧/٧/٣، ع ٧٤، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٨٩٧/٧/٣، م، ص ١.

^{١٦٧} المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٨/٥/٢٨، ع ٥٦، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٨٩٨/٥/٢٨، م، ص ١.

^{١٦٨} ميلاد، سلوى علي: ترتيب ووصف الوثائق الأرشيفية(مجلة الاتجاهات الحديثة في المكتبات والمعلومات، العدد٩). القاهرة: المكتبة الأكاديمية، ١٩٩٨، ص ١٠٣. "بتصرف"

^{١٦٩} المرجع السابق، ص ١٠٨، وأنظر: الخولي، جمال إبراهيم: فهرسة الوثائق الأرشيفية. الإسكندرية: دار الثقافة العلمية، ٢٠٠٢، م، ص ٤٤ - ٧٠.

^{١٧٠} ج.م.ع = جمهورية مصر العربية / د = دار المحفوظات/ف = دفتر/م = مخزن/ع = عين/ن = نمرة.

^{١٧١} تاريخ التركيم: هو الفترة المُنتهية التي جُمعت خلالها مواد وحدة الوصف بواسطة المنشئ أو التي تُشكل جزءاً من هذه الفترة. أنظر: الخولي، جمال إبراهيم: مرجع سابق، ص ٣٩.

^{١٧٢} السيد، محمد إبراهيم: مقدمة للوثائق العربية.(سلسلة الدفتر والمعلومات: ٥، ١، ١). القاهرة: دار الثقافة للنشر والتوزيع، ١٩٨٧، م، ص ١٢٤.